الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية المرجع:...../2020

فرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة ANGEM MILA

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص " إدارة مالية "

إعـداد الطلبة:

- رشيدة بن عسكر
- ليلى بوسبيسي

إشراف الأستاذ:

د. شراف عقون

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
د.ربيع قرين	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
د.شراف عقون	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
د.محمد هبول	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

السنة الجامعية 2020/2019

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين حمدا يليق بعظمة جلاله وله الشكر يكافئ نعمه ,الذي شرح صدورنا ,ويسر لنا أمرنا ,وأفقه قولنا ووفقنا في إتمام هذا العمل ,ملك الملوك به إستعنا وعليه توكلنا فهو خير المتوكلين ,وأفضل الصلاة والسلام على خير وأشرف خلق الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى

الأستاذ الفاضل شراف عقون الذي ساعدنا في اختيار الموضوع وقبوله الاشراف على هذا العمل فبارك الله فيه.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء اللجنة الكرام على قبولهم إثراء هذا العمل ومناقشته

إلى جميع أساتذة كلية العلوم إقتصادية والتجارية وعلوم التسيير .

أيضا جزيل الشكر إلى مدير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة وعمالها الذين لم يبخلو علينا بالمعلومات الخاصة بالجانب التطبيقي ونخص بالذكر السيد سعيداني خالد المكلف بالإعلام والإتصال.

كما نشكر كل من ساعدنا على إتمام هذا البحث من قريب أو من بعيد.

إهـــــــداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أسباب وأسرار النجاح والصلاح والفلاح، إلى من لا يمكن للكلمات ان توفي حقهما: الوالدين الكريمين حفظهما الله ورعاهما.

إلى إخوتي وأخواتي.

إلى إبنة عمي "سناء"

إلى أولاد عمتي " يوسف وهارون"

إلى جميع العائلة صغيرها وكبيرها

إلى صديقاتي العزيزات

إلى جميع من جمعتني بهم الأقدار خلال المشوار الدراسي

إلى الصديقة والزميلة في هذا العمل "رشيدة"

إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد

أهدي هذا العمل المتواضع.

ليلى

إهداء

بتوفيق الله عز وجل تم إنجاز هذا العمل المتواضع والذي أهديه إلى كل م نسبب في وجودي .

إلى من سهر الليالي على تربيتي ورعايتي وأنا صغيرة وعلى تعليمي ونجاحي والدعاء لي وأنا كبيرة.

إلى من أدين لهما بكل لحظة من عمري وبكل ما أملك أمي الغالية وأبي العزيز .

إلى الذين عشت معهم سنين عمري وشاركوني بسمة الحياة وشقائها إخوتي وإلى كل الأهل والأقارب مع تمنياتي لهم بالصحة والعافية

إلى كل صديقاتي

إلى كل من تصفح المذكرة من بعدي

إلى كل من وسعه قلبي ولم تسعه أسطري

رشيدة

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في توفير الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأيضا الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال توفير فرص العمل والقضاء على البطالة, وقد تم خلال هذه الدراسة عرض مختلف الجوانب الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة , ولقد اعتمدنا في دراستنا على ثلاثة مناهج,المنهج الوصفي ,المنهج التحليلي ومنهج دراسة الحالة.

وقد خلصت دراستنا بعد دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة إلى مدى فعالية القروض المصغرة والخدمات التي تمنحها لطالبي التمويل في إعطاء فرصة لهم لإنشاء مؤسسات خاصة بهم وإنقاذهم من دائرة الفقر والبطالة .

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة , القرض المصغر, الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر .

Abstract :

This study aimed to highlight the role of the national Agency for the management of the microcredit in providing financial support to small and medium enterprises and also the role that these institutions play in achieving social and economic development through the provision of job opportunities during this study, various basic aspects of small and medium enterprise were presented ,we have adobted in our study on three approaches, the descriptive approach, the analytical approach and the case study approach.

Our study, after a field study of the national Agency for the Management of Microcredit for Mila, concluded that the microcredit and services provided by the Agency to finance seekers are given an opportunity to create their own institutions and save them from the cycle of poverty and unemployment .

Key words: small and medium enterprises, Microcredit, the national microcredit management agency.

فهرس المحتـــــويات

العنوان **الصفحة**

شكر وتقدير ..... **I**
الإهداء ..... **II**
الملخص ..... **IV**
فهرس المحتويات ..... **VI**
فهرس الجداول ..... **VIII**
فهرس الأشكال ..... **IX**
المقدمة .....أ–ز

الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد **2**
المبحث الأول: مدخل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... **3**
✓ المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... **3**
✓ المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. **10**
✓ المطلب الثالث: التوجهات الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... **14**
المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. **18**
✓ المطلب الأول: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. **18**
✓ المطلب الثاني: آليات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... **23**
✓ المطلب الثالث: المشكلات والمعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:. **34**
✓ **خلاصة الفصل:**..... 40

الفصل الثاني: مفاهيم عامة حول التمويل والقروض المصغرة

✓ تمهيد: **42**
المبحث الأول: مفاهيم نظرية حول التمويل. **43**
✓ المطلب الأول: التمويل (التعريف، الأهمية، الأشكال)..... **43**

- ✓ المطلب الثاني: مخاطر التمويل. **46**
- ✓ المطلب الثالث: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... **47**

المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصغرة..... 55

- ✓ المطلب الأول: مفهوم القروض المصغرة (النشأة، التعريف والأهداف) **55**
- ✓ المطلب الثاني: أهمية القرض المصغر **57**
- ✓ المطلب الثالث: مبادئ و مميزات القرض المصغر. **58**

خلاصة **59**

الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة

تمهيد: 62

المبحث الأول: تقديم عام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر..... 63

- ✓ المطلب الأول: نبذة حول نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **63**
- ✓ المطلب الثاني: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **64**
- ✓ المطلب الثالث: تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **65**

المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة-: 72

- ✓ المطلب الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة -: **73**
- ✓ المطلب الثاني: تقييم نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ولاية ميلة في الفترة (2018-2019): **73**
- ✓ المطلب الثالث: إجراءات التمويل والتحصيل:..... **80**
- ✓ خلاصة الفصل: **83**
- ✓ **خاتمة:** 85

قائمة المصادر والمراجع..... 89

الملاحق

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب حجمها .	**19**
02	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة (2003 – 2017).	**22**
03	صيغ التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.	**70**
04	تصنيف الملفات الممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاع النشاط (2019/2018) .	**73**
05	تصنيف الملفات حسب برنامج تمويل أقل من 5000000دج خلال الفترة (2019/2018).	**75**
06	تصنيف المشاريع الممولة حسب مستوى التعليم خلال الفترة (2019/2018).	**75**
07	تصنيف الملفات الممولة حسب نمط التمويل خلال الفترة(2019/2018).	**76**
08	تصنيف المشاريع الممولة حسب الجنس (2019/2018).	**77**
09	تصنيف الملفات حسب حالة تمويل البنك خلال الفترة (2019/2018).	**78**
10	ملف التمويل المطلوب من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة .	**79**

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	**13**
02	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.	**65**
03	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة .	**72**
04	توزيع الملفات الممولة حسب قطاع النشاط لسنتي 2018و2019.	**74**
05	توزيع المشاريع الممولة حسب مستوى التعليم.	**76**
06	عدد الملفات الممولة حسب كل بنك.	**79**

مقدمـــة

مقدمة:

تشهد الساحة الاقتصادية العالمية مؤخرا مجموعة من التغيرات والتحولات على أكثر من صعيد والتي احتلت فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة مهمة وحيوية في تفعيل وتنشيط الاقتصاد الوطني والدولي، وذلك اعترافا بدوره المحوري والاستراتيجي كقاطرة لعملية التنمية بمختلف أبعادها، حيث أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محورا للدراسات الاقتصادية باعتبارها كيانا مختلفا عن المؤسسات الكبيرة في حجمها وفي طريقة تسييرها وإستراتيجيتها وخصائصها، التي تسهل إنشاءها ونجعل منها هدفا ومصدرا للدخل لجميع فئات المجتمع، وكونها تتيح فرص عمل لمختلف الفئات العاطلة عن العمل، وتحقيق النمو الاقتصادي لذلك تسعى مختلف الدول النامية والمتقدمة على حد سواء في توفير محيط اقتصادي يتلاءم وطبيعة هذه المؤسسات، إذ خاضت لا جلها تجارب عديدة في هذا المجال محاولة الاستفادة من كل تجربة سبقتها بالنجاح وتجاوز أخطاءها أو إخفاقها بجعلها إحدى أهم روافد عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

والجزائر كمثيلتها من الدول التي سعت منذ استقلالها إلى تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إدراكا لها بحاجتها الماسة والحتمية وإيمانا منها بأهمية الدور التنموي الذي يمكن أن تلعبه هذه المؤسسات في تنمية الاقتصاد الوطني، حيث قامت الحكومة بعدة مبادرات تهدف إلى تشجيع التوجه نحو هذا القطب الاستثماري، وذلك من خلال إنشاء العديد من الهياكل المنصبة نحو دعم وتأهيل وتمويل هذا النوع من المؤسسات.

ووفقًا لهذا التوجه تأتي دراستنا هذه لتسلط الضوء على أحد الهياكل الداعمة لإنشاء ومتابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر محاولين بذلك إبراز الدور الذي تلعبه هذه الوكالة في تمويل ودعم هذه المؤسسات.

إشكالية الدراسة:

على ضوء ما تقدم يمكننا إبراز إشكالية دراستنا في التساؤل الرئيسي التالي:

- ما هو الدور الذي تؤديه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

من أجل الإجابة على الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- فيما تتمثل آليات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- من أين تحصل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل اللازم لها ؟
- كيف يتم الحصول على القرض المصغر ؟

- هل الخدمات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة تساهم في توفير الدعم الكافي لطالبي التمويل؟.

فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية: تلعب الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر دورًا فعالا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- لا يوجد تعريف محدد لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تتمثل آليات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الهياكل المستحدثة في ظل الإطار التنظيمي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هيئات الدعم المالي والبرامج المعتمدة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تحصل المؤسسات الصغيرة المتوسطة على التمويل اللازم لها من مصادر تمويل تقليدية وحديثة.
- يتم الحصول على القرض المصغر عن طريق دراسة مشروع صاحب القرض وقدرته على تقديم ضمانات لتسديد القرض.
- تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة في تقديم الدعم لطالبي التمويل.

أهداف الدراسة:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- الإجابة على التساؤلات الفرعية ودراسة الفروض المقدمة لإثبات صحتها أو نفيها.
- الإلمام بعدد كبير من المعلومات الاقتصادية حول موضوع البحث لما له من أهمية خصوصا في الوضع الراهن للاقتصاد الوطني.
- معرفة مدى الأهمية الإستراتيجية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل هذه المؤسسات.
- إجراء البحث الميداني وبالتالي:
- التعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
- التعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة ودراسة الإحصائيات المتعلقة بالقروض الممنوحة.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في ما يلي:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى الموضوعات الهامة التي تشغل أدهان متخذي القرار الاقتصادي، وذلك لما تتمتع به من أهمية وقدرة كبيرة على دعم التنمية الاقتصادية من جهة والنهوض بالأنشطة الإنتاجية من جهة أخرى.
- الاهتمام الكبير الذي أولته الجزائر لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإصلاحات الكبيرة التي سخرتها لدعم وتمويل وتأهيل هذه المؤسسات.
- يمكن لهذا البحث أن يساهم في زيادة الاهتمام العلمي والعملي خاصة لأصحاب المشاريع المستحدثة

دوافع اختيار الموضوع:

تتمثل أسباب اِختيار الموضوع محل الدراسة "دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " إلى عدة اِعتبارات نذكر منها:

✓ **دوافع الذاتية:**

- الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع وارتباطه بالتخصص العلمي الذي ندرسه.
- محاولة تسليط الضوء على هذا النوع من المؤسسات وواقعها محليا، حتى نمتلك المعلومات والدراسة الكافية التي تساعدنا على إنشاء وتسيير جيد لمؤسسة مصغرة في المستقبل.

✓ **دوافع موضوعية:**

- الاِهتمام الحكومي بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المنظومة المؤسسية في تنمية هذا القطاع.
- مدى ارتباط هذا الموضوع بالوضع الاقتصادي الحالي للجزائر وأهميته حيث يعتبر أحد أهم النقاط المركز عليها نظريا وميدانيا من أجل التنمية الاقتصادية وتجاوز أزمة انخفاض المداخيل.

منهج الدراسة:

إن طبيعة البحث العلمي يجعل الباحث يستخدم أسلوب معين ومنهجا خاصا في التحليل ومن أجل الإلمام بكل جوانب البحث اتبعنا ثلاثة مناهج :

- **المنهج الوصفي:**

هذا المنهج إعتمدناه في الجانب النظري، من خلال وصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها وأهميتها وأنواعها وتوجهاتها الحديثة بالإضافة إلى واقعها في الجزائر والهيئات الداعمة لها

والمشكلات التي تواجهها كما اعتمدنا هذا المنهج أيضا في إعطاء مفاهيم حول التمويل ومصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا التعرف على القروض المصغرة من النشأة إلى المبادئ والمميزات.

- **منهج دراسة الحالة:**

اعتمدنا عليه في الجانب التطبيقي لأنه يتوافق مع طبيعة الدراسة والذي يضم إسقاط ميداني على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة.

- **المنهج التحليلي:**

اعتمدنا عليه في الجانب التطبيقي من خلال تحليلنا للمعطيات المقدمة من طرف الوكالة.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: تم إختيار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة لإجراء الدراسة الميدانية.

الحدود الزمنية: دراسة الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة في الفترة (2018-2019) وذلك حسب معطيات الوكالة.

صعوبات الدراسة:

- انتشار وباء كورونا الذي أجبرنا على الدخول في عطلة مفاجئة دون الأخذ بالاحتياطات اللازمة لإكمال دراستنا.
- صعوبة التنقل إلى المؤسسة محل الدراسة من أجل الحصول على المعلومات الخاصة بالجانب التطبيقي.

— قلة المراجع الخاصة بالجزء الثاني من الدراسة.

الدراسات السابقة:

إعتمدنا في دراستنا على مجموعة من الدراسات السابقة سواء تلك المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو بالقروض المصغرة و فيما يلي سنقوم باستعراض أهمها:

- دراسة من إعداد **عتيق الشيخ** وهي أطروحة دكتوراه تحت عنوان:"تقييم أثر برامج التأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (1990\2015)، جامعة وهران 2، الجزائر، 2018\2019.

وقد قسم البحث إلى **خمسة فصول**، حيث تطرق في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثاني فتناول دراسة نظرية حول برامج التأهيل، أما الفصل الثالث فتطرق فيه إلى مختلف التجارب الدولية لواقع ومستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والفصل الرابع تناول واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (2004\2015)، وأخيرا الفصل الخامس كان عبارة عن دراسة تطبيقية لبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى تأثيرها على الاقتصاد في الجزائر، وقد توصلت

الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: إن تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كان بشكل متسارع مع بداية الألفية خاصة القطاع الخاص، لكن هذا التزايد لا يتماشى مع عدد المؤسسات المؤهلة حيث لم يتعدى نسبة 20% في أغلب البرامج المنتهجة, ولقد اختلفت هذه الدراسة عن دراستنا كونها تتمحور حول تقييم اثر برامج التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر, واستفدنا من هذه الدراسة في الجانب النظري.

– دراسة من إعداد **ياسر عبد الرحمان، براشن عماد الدين،** تحت عنوان:قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الواقع والتحديات)، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، العدد الثالث، جوان 2018، جامعة جيجل، الجزائر.

تم تقسيم هذا البحث إلى أربع محاور أساسية وهي: المحور الأول الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المحور الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، المحور الثالث: العراقيل التي تواجه تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأخيرا المحور الرابع فيتناول منظومة دعم وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يهدف هذا البحث إلى تشخيص واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع استعراض لأهم المعوقات التي تحول دون ترقيته في ظل التحديات الراهنة, وتختلف هذه الدراسة عن دراستنا من خلال ابرازها لواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتحديات التي تواجهها, لقد اعتمدنا على هذه الدراسة في الجانب النظري .

– دراسة من إعداد **شلغوم رحيمة،** وهي أطروحة دكتوراه تحت عنوان: "ضمانات القرض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة الجزائر"، جامعة الجزائر–1– بن يوسف بن خدة، 2015\2014.

وقد قسمت الموضوع إلى بابين تناولت في **الباب الأول** دور الضمانات الكلاسيكية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهو مقسم إلى فصلين، في الفصل الأول تعرضت لعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، وفي الفصل الثاني تطرقت الى حدود فعالية الضمانات الكلاسيكية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما **الباب الثاني** فخصصته لدراسة الضمان المالي كآلية مستحدثة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقسمته إلى فصلين، تضمن الفصل الأول الإطار المؤسساتي للضمان المالي، أما الفصل الثاني فيعالج عقد الضمان المالي، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه صعوبة في الحصول على التمويل بسبب تردد البنوك في منح القروض لعدم قدرة هذه المؤسسات على توفير ضمانات كافية, ولقد اختلفت هذه الدراسة مع دراستنا في كون هذه الدراسة تعالج موضوع ضمانات

القرض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بينما دراستنا تسلط الضوء على احد الهياكل الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, ولقد استفدنا من هذه الدراسة في الجانب النظري .

– دراسة من إعداد **سمير هربان** وهي مذكرة ماجيستير تحت عنوان: صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، جامعة فرحات عباس–سطيف– الجزائر 2014\2015.

حيث قسم البحث إلى **أربعة فصول** كما يلي: في الفصل الأول تناول فيه عموميات **حول** المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خصائصها وأهميتها في الاقتصاديات الحديثة والمشاكل التي تواجهها، أما في الفصل الثاني فخصصه بالتفصيل لتقديم صيغ التمويل بالمشاركة، أما الفصل الثالث فتطرق فيه إلى علاقة التمويل بالمشاركة بالتنمية المستدامة وأخيرا الفصل الرابع قام فيه بدراسة عينة عن بعض هذه المؤسسات وواقع التطبيق العملي لهاتين الصيغتين، وقد توصلت هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج أهمها: للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في الاقتصاديات الحديثة نظرا لما تتميز به من سهولة الانشاء، واحتياجاتها المالية غير ضخمة وكذا مرونتها وتكيفها في البيئة التي تتعامل فيها, تختلف هذه الدراسة عن دراستنا في كونها تتمحور حول صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة لهذه المؤسسات لتحقيق التنمية المستدامة, ولقد استفدنا من هذه الدراسة في الجانب النظري .

– دراسة من إعداد **ناصر مغني** تحت عنوان: القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب الشغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15\16 نوفمبر 2011، تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الدور التنموي للقروض المصغرة الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالجزائر في إيجاد وتوفير مناصب شغل التي من شأنها التخفيف من البطالة، وإبراز التحديات والمعوقات التي تجابه إستراتيجية التمويل بالقروض المصغرة في الجزائر, ولقد استفدنا من هذه الدراسة في الفصل النظري من خلال استعراض مفاهيم حول القرض المصغر.

– دراسة من إعداد **نورالدين نوي** وهي مذكرة ماجيستير تحت عنوان:دور الجهاز المصرفي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الجزائر، 2008\2009.

قام بتقسيم البحث الى **ثلاث فصول** على النحو التالي: الفصل الأول تناول تقديم الجهاز المصرفي الجزائري، أما الفصل الثاني فيتناول واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وأخيرا الفصل الثالث الذي يتناول مكانة الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد توصلت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها: رغم تطور وسائل التمويل إلا أنها لم تستطع بعد الوصول إلى إنهاء المشاكل

المطروحة على مستوى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, حيث تختلف هذه الدراسة عن دراستنا في نوع الجهة الممولة لهذه المؤسسات, ولقد استفدنا من هذه الدراسة في الجانب النظري.

هيكل الدراسة:

بهدف الإلمام قدر المستطاع بكافة جوانب الموضوع قمنا بتقسيم دراستنا إلى ثلاثة فصول، بالإضافة إلى مقدمة وخاتمة، حيث تطرقنا في المقدمة إلى إشكالية الدراسة وفرضياتها وأهميتها وأهدافها، كما تطرقنا أيضا إلى أسباب اختيارنا لهذا الموضوع والمنهج المتبع في الدراسة، كما استعرضنا مختلف الدراسات السابقة التي تناولت موضوعنا، أما الخاتمة فخصصت لاستعراض أهم النتائج المتوصل إليها، التوصيات المقترحة، بالإضافة إلى آفاق الدراسة.

الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنتطرق في هذا الفصل إلى مدخل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسنحاول استعراض ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعاريف مختلفة لهذه المؤسسات، وكذا الخصائص التي تتميز بها والأهمية التي تحظى بها، بالإضافة إلى استعراض أهم أنواع هذه المؤسسات والتوجهات الحديثة لها، كما سنحاول استعراض واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها خلال حقبة من الزمن وكذا سنتطرق إلى آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى المشكلات والمعوقات التي تواجهها.

الفصل الثاني: مفاهيم عامة حول التمويل والقروض المصغرة:

سنتطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم نظرية حول التمويل وتتضمن التعريف والأهمية والأنواع ومخاطر التمويل كما سنتطرق إلى مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنتطرق أيضا إلى مدخل إلى القروض المصغرة (النشأة، التعريف والأهداف)، إضافة إلى أهمية ومبادئ ومميزات القرض المصغر.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة

سنتعرض في هذا الفصل إلى تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر التي تتضمن نشأتها ومهامها و أهدافها وهيكلها التنظيمي، إضافة إلى التعرف على جهاز القرض المصغر الذي يتضمن الفئة المستهدفة وشروط التأهيل والمساعدات والامتيازات التي تمنحها الوكالة إضافة إلى صيغ التمويل الخاصة بالوكالة، بعد ذلك سنتعرض إلى تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة وهيكلها التنظيمي، كما تطرقنا إلى بعض الإحصائيات الخاصة بالتمويل المقدم لأصحاب المشاريع الصغيرة من عدة مستويات.

الفصل الأول:

الإطار النظـــري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمهيد:

تعدّ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم أسس الاقتصاد ويرجع هذا إلى ما ينتج عنها من منافع سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية من خلال منح مناصب الشغل وكذا تحقيق التنمية الاقتصادية الوطنية.

ولقد زاد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، نظرا للدور الذي تلعبه في النهوض بالوتيرة الاقتصادية من حيث الخدمات المقدمة من طرفها إلى كل القطاعات مقارنة بالمؤسسات الكبرى التي يقتصر عملها على نشاط واحد.

حيث تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة طرق بهدف الارتقاء بالاقتصاد الوطني، كونها تتميز بالمرونة العالية والتكيف مع الأوضاع الاقتصادية، لذلك تم دعمها بمختلف آليات التمويل، وتعمل على خلق علاقات مع المستهلكين بحيث تعمل جاهدة على إكتشاف أهم اِحتياجاتهم والتعرف على متطلباتهم وتقديمها على كل سلع وخدمات.

وفي هذا الفصل سنحاول تقديم صورة شاملة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث هيئتها وأهميتها خصائصها وأهم تصنيفاتها إضافة إلى توجهاتها الحديثة وواقعها في الجزائر.

المبحث الأول: مدخل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحمل عبارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مضمونها مفهوم الحجم، لذلك يمكن التفرقة بين مؤسسة صغيرة ومتوسطة وأخرى كبيرة، من خلال معايير كمية متعلقة بالحجم، تمكن من الحصول على نتائج محددة بسهولة، وكذا معايير نوعية تسمح بإبراز خصائص كل نوع من المؤسسات ويعكس هذا التنوع في المعايير تعدد الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الأمر الذي أدى إلى اختلاف التعاريف ين الدول، لهذا سنحاول في هذا المبحث تحديد مختلف المعايير الكمية والنوعية التي يعتمد عليها في وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا الخصائص التي تتميز بها، مع إبراز أنواعها والتوجهات الحديثة لها.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من المعروف أن إعطاء أي تعريف لأي متغير أو تحديد أبعاد ظاهرة ما يبقى خاضعا للظروف والبيئة التي تظهر وتتطور فيها هذه الظاهرة، لذا فإن إعطاء تعريف دقيق وموحد لهذه المِؤسسات، لهذا تم وضع العديد من المعايير:[1]

-المعايير الكمية.

-المعايير النوعية.

أولا: المعايير الكمية

هي مجموعة من المعايير والمؤشرات الكمية تستعمل لقياس أحجامها ومحاولة تمييزها عن باقي المؤسسات ومن بين هذه المعايير نذكر: حجم العمالة، حجم المبيعات، قيمة الموجودات، الترتيب العضوي لرأس المال، القيمة المضافة، الطاقة المستعملة، رقم الأعمال، رأس المال المستثمر...إلخ.

ورغم كثرة هذه المعايير إلا أن أكثرها استخداما عند وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هما: معيار حجم العمالة وحجم رأس المال نظرا لسهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهذين العنصرين لذا سنتناول كل منها بشيء من التفصيل فيما يلي:

[1] سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، "دراسة حالة مجموعة البنك الإسلامي للتنمية"، أطروحة ماجستير في علوم التسيير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم اقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس –سطيف، السنة الجامعية 2014-2015، ص 20، 21.

1-حجم العمالة:

ويعد من المعايير المستخدمة في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحسب هذا المعيار تقسم المؤسسات حسب عدد العمال فيها، فالمؤسسات الكبيرة تشغل أعدادا ضخمة من العمال، بينما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فعدد عمالها أقل من الأولى.

2-المعيار المالي أو النقدي:

إلى جانب المعيار العددي أو البشري نجد المعيار المالي والذي يعبر عنه بمؤشرات مالية هي: رأس المال، رقم المبيعات، حجم المبيعات، فالمؤسسات الكبيرة تتميز بضخامة هذه المؤشرات، بينما في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون هذه المؤشرات محدودة.

إن الاعتماد على المعايير الكمية فقط لا يكفي لوضع الحدود الفاصلة بين مختلف المؤسسات، لذلك تم الاعتماد على نوع آخر من المعايير وهي النوعية.

ثانيا: المعايير النوعية

إن المعايير الكمية وحدها لا تكفي لتحديد ووضع تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لاختلاف أهميتها النسبية، واختلاف درجات النمو، وإختلاف المستوى التكنولوجي مما أوجد تباينا واضحا بين التعاريف المختلفة ولأجل توضيح أكثر للحدود الفاصلة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وباقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى وجب إدراج جملة من المعايير النوعية والتي من أهمها ما يلي: الاستقلالية، الملكية.

1-الاستقلالية: وتعني بها استقلالية المؤسسة عن أي تكتلات اقتصادية وبذلك نستثني فروع المؤسسات الكبرى، ويمكن أن نطلق على هذا المعيار اسم المعيار القانوني، وأيضا استقلالية الإدارة والعمل، ولن يكون المدير هو المالك الشخصي وتفرد المدير في اتخاذ القرارات وأن تحمل صاحب أو أصحاب المؤسسة المسؤولية كاملة فيما يخص التزامات المؤسسة اتجاه الغير.

2-الملكية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالملكية الفردية وغير التابعة لأي مؤسسة كبرى أو معظمها تابع للقطاع الخاص في شكل مؤسسات أو شركات أموال وتكون ملكيتها ملكية عامة كمؤسسات الجماعات المحلية (مِؤسسات ولائية، بلدية، ...إلخ) وقد تكون الملكية مختلطة.[1]

[1] المرجع السابق، ص20، 21.

ثالثا: أسباب ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها:[1]

-انخفاض حجم التراكم الرأسمالي في كثير من الدول وبالتالي صعوبة إنشاء مؤسسات كبيرة قادرة على قيادة قطاع التنمية.

-تخلق الفن الإنتاجي المسموح به للدول المتخلفة من طرف الدول المتقدمة التي احتكرت الفن الإنتاجي المتقدم.

- ضيق السوق المحلية بسبب انخفاض القدرة الشرائية وذلك راجع لانخفاض نصيب الفرد من الدخل الوطني، إضافة إلى عدم تمكن المؤسسات المحلية الكبرى من المنافسة المؤسسات الأجنبية الكبرى، التي استفادت من خبرتها الطويلة وقتها الإنتاج في إنتاج سلع رخيصة وذات جوده عالية لا تنافسها منتجات الدول المتخلفة.

-انهيار المعسكر الاشتراكي الذي كان يتزعمه الاتحاد السوفياتي الذي كان يدعو إلى تبني المؤسسات الاقتصادية الكبرى وانفراد المعسكر الرأسمالي بقياده العالم.

- نتائج التجارب الدول المتقدمة التي سبقت إلى الريادة ومع ذلك فان نسبة كبيرة من مؤسساتها هي مؤسسات صغيره ومتوسطة.

وهذه الأسباب وغيرها هي التي أدت إلى إقناع أصحاب القرار السياسي في معظم دول العالم بضرورة توجه نحو أسلوب الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لما له من مميزات عديدة.

رابعا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن تعدد المعايير المستعملة في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واختلاف درجات النمو بين الدول تجعل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة واختلاف درجات النموبين الدول تجعل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر من تعريف وسنحاول فيما يأتي تقديم بعض التعاريف المقترحة لهذه المؤسسات من قبل بعض الهيئات الدولية وكذا عينة مختارة من الدول المتقدمة والنامية.

[1] سامية عزيز، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بسكرة-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الإجتماع تخصص تنمية، قسم العلوم اجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر -بسكرة-، السنة الجامعية 2013-2014، ص77.

1- تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قدم البنك الدولي من خلال فرعه" المؤسسة الدولية للتمويل" تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يميز فيه بين الأشكال الثلاثة التالية: [1]

المؤسسة المصغرة: وهي كل مؤسسة يقل عدد موظفيها عن عشره عمال، ولا يزيد إجمالي أصولها عن100000 دولار أمريكي.

المؤسسة الصغيرة: وهي كل مؤسسة ه تضم اقل من50 عامل، ولا يزيد إجمالي أصولها عن30 مليون دولار أمريكي ونفسه بالنسبة لحجم المبيعات السنوية.

المؤسسة المتوسطة: وهي ك ل مؤسسة لا يزيد عدد عمالها عن 300 عامل، ما أصولها وحجم مبيعاته السنوية هي اقل من15 مليون دولار أمريكي.

2- تعريف الاتحاد الأوروبي:

سبق وان اشرنا إلى أن هناك اختلاف كبير إلى المعايير المستخدمة لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى في البلدان الأوروبية، الشيء الذي دفع د دول الاتحاد الأوروبي سنة 1992 إلى تكوين مجمع خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي:[2]

- المؤسسات الصغيرة جدا يتراوح عدد عمالها من 0 إلى 9.
- المؤسسات الصغيرة من10 الى99.
- المؤسسات المتوسطة من 100 الى499.

لكن حسب هذا التعريف فان 99.9 بالمائة من المؤسسات الأوروبية يعتبر مؤسسات صغيرة ومتوسطة، وفي عام 1996 أعاد المجمع الأوروبي النظر في هذا التعريف وقدم تعريف آخر والذي عرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كذلك المؤسسات التي:

- تشغل اقل من 250 عامل.
- أو تلك التي رقم أعمالها اقل من 250 مليون فرنك فرنسي (40 مليون أورو).

[1] عيسى قروش، دور تكنولوجيا المعلومات في تحسين أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "دراسة عينة من المؤسسات الجزائرية"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، السنة الجامعية 2016-2017، ص10.

[2] إسماعيل شعباني، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية.

-أو تلك التي تراعي مبدأ الاستقلال وتضم كل المؤسسات التي لا تتجاوز نسبه التحكم في راسي مالها 25 بالمائة.

وبهذا أصبح التعريف الجديد يضم ثلاث معايير الأوروبيين عدد العمال الغير كافي لتحديد نوع المؤسسة ومع ذلك يرون أيضا انه من الضروري تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤسسات الصغيرة هي التي تشغل اقل من 50 عاملا مع بقاء معيار الاستقلالية قائما رقم الأعمال لا يتجاوز سبعه مليون أورو أما المؤسسات الصغيرة جدا فهي التي لا يتجاوز عدد عماله عشر عمال إلا انه بسبب اختلاف القدرات الاقتصادية لكل بلد فان المعيار الذي يمكن انه يتحكم أكثر في التعريف هو المعيار الأول القائم على عدد العمال.[1]

3. تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:

من بين التعاريف الرائدة للولايات المتحدة الأمريكية نجد تعريف هيئه الأعمال الصغيرة التابعة لحوكمة الولايات المتحدة التي تعتمد على عدد العمال والاستقلالية، وحتى قانون المؤسسات الصغيرة لسنه 1953 عرفت المؤسسات الصغيرة على أنها:

هي المؤسسات ذات الملكية وإدارة مستقلة ولا يسيطر على مجالها نشاط المؤسسات الكبرى ولا تعتبر صغيره أومتوسطه كل مؤسسة تضم اقل من 500 عامل.[2]

4- تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد تطرق المشرع الجزائري إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة الرابعة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث عرفها على أنها: [3]

" تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج سلع وخدمات:

- تشغل من1 الى250 شخصا .

[1] إسماعيل شعباني، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية.

[2] نور الدين نوي، دور الجهاز المصرفي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مدكرة ماجستير في النقود والمالية، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2008-2009، ص47.

[3] نعروره بوبكر وآخرون، المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول: واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعه الوادي، ص 03-04.

– لا تتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار أولا يتجاوز مجموع حصتها السنوية 500 مليون دينار.

– تستوفي معايير الاستقلالية [1]

وقد تطرق التعريف إلى التفرقة ما بين المؤسسات المتوسطة والمؤسسات الصغيرة في كل من المادتين: [2]

– **المادة الثامنة:**" تعرف المؤسسات المتوسطة بأنها مؤسسة تشغيل ما بين 20 إلى 250 شخص، ويكون رقم أعمالها ما بين أربعمائة (400) مليون دينار جزائري إلى أربعة (4) ملايير دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائتي (200) مليون دينار جزائري إلى مليار دينار جزائري.

– **المادة التاسعة:**" تعرف المؤسسات الصغيرة بأنها تشغل ما بين10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون دينار جزائري أولا يتجاوز م جموع حصيلته السنوية عشرون (20) مليون دينار جزائري.

خامسا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك العديد من الخصائص المميزة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها:[3]

1– الإدارة والتسيير: يتميز هذا النوع من المؤسسات بسهوله الإدارة نظرا لبساطه هيكلها انظر ي واستعمالها لأساليب الإدارة والتسيير الغير معقده ولا توجد بها اللوائح المقيدة والمعطلة لسير العمل.

2– قلة التكاليف اللازمة لتدريب العمال: وذلك لكونها تعتمد على التدريب المباشر للعمال أثناء العمل وعدم استعمالها للتقنيات العالمية والمطورة في تدريب العاملين.

3– أنماط الملكية: يرتبط الانخفاض المطلق في رأس مال هذه المؤسسات في أشكال معينه لملكيتها والتي تكون في غالب الأحيان ملكية فردية أو عائلية أو شركة أشخاص هذا الشيء يساعد على استقطاب الخبرات والمهارات التنظيمية والإدارية في البيئة المحلية وتنميتها

4– سهولة التكوين: إن متطلبات التكوين هذه المؤسسات تتسم بالبساطة والسهولة والوضوح والتحديد فيكفي الحافز الفردي أو الجماعي الصغير أن يكون وراء قيام أعمال صغيره تنطلق لاحقا إلى مؤسسات

[1] قانون رقم01–08 مؤرخ في 12/12/2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد77، 2001، ص 05.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد الثاني، قانون رقم 17–02 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق ل 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يناير 2017، ص6.

[3] محمد الناصر مشري، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، " دراسة للإستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حالة ولاية تبسة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، السنة الجامعية 2008–2011، ص 18–19.

صغيره الحجم، بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية والرسمية هناك أيضا بساطه مستلزمات ومتطلبات إيجاد المنظمة والعمل الصغير، فعادت ما تكون الأفكار النيرة وراء هذه الأعمال وليس الإمكانات الكبيرة والهائلة.[1]

5- المرونة العالية: يتمتع العمل الصغير بمرونة عالية والقدرة على التغيير، هذه الميزة لا تتمتع بها الأعمال الكبيرة، وذلك لأنها تمتلك جهازا إداريا وتنظيما اكبر يجعلانها اقل قدرة على تحسس الأخطار والأخطاء ومعالجتها.

هذه الميزة مهمة بل قد تكون احد أسباب الانتشار للأعمال الصغيرة فحتى إذا فشل العمل واضطر صاحبه إلى تصفيته، فقد تكون أحد أسباب التصفية هو سرعه إدراك صاحبه للأخطاء التي ارتكبها.[2]

سادسا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد برز بشكل جلي الدور الحيوي والأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإحصائيات المتوفرة تدل على أن هذه المؤسسات هي الغالبة خاصة في اقتصاديات البلدان المتقدمة بالأخص في مجال التنمية ويمكن تحديد أهمية إقامة هذه المشاريع في الأتي:

- تشكل نواه للمشروعات الكبيرة.
- توفر فرص عمل متنوعة وبتكاليف رأسمالية منخفضة.
- تتميز بالمرونة في مواجهه التقلبات الاقتصادية
- دعم سياسات الاكتفاء الذاتي على الأقل في بعض السلع والخدمات والتقليل من الاستيراد وتحسين صادرات والفعلية في دعم الناتج القومي
- تستخدم الموارد المحلية بدرجه كبيرة.
- عامل مهم لتنمية المناطق الريفية، وتقليل الهجرة من الأرياف إلى المدن، بل قد تساهم في تحقيق الهجرة العكسية.[3]
- خلق أجيال جديدة من رجال الأعمال والتحول إلى مجتمع الأعمال الذي يخلق روح المنافسة والتطوير وتوسيع الأسواق.
- تساهم في تدريب كوادر بشرية جديدة للعاملين حديثي الخبرة.

---

[1] طاهر محسن منصور الغالبي، إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، دار وائل للنشر والتوزيع ط 1، الأردن- عمان، 2009، ص 27.

[2] سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال المتوسطة والصغيرة، دار وائل للنشر والتوزيع، ط3، الأردن-عمان، 2010، ص 80.

[3] مرجع سبق ذكره، مير هريان، ص 25.

- الاستفادة من جهود المرأة في إقامة مشروعات تناسب ظروفها الحياتية.
- تمثل هذه المشروعات سوق جديدة وكبيره لجهة التمويل، ويساهم تمويلها في توزيع مخاطر التمويل.[1]
- لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيره أو إلى مساحات واسعة.
- تنمية وحماية الصناعات التقليدية والتي تحظى بقبول شديد لدى العديد من شعوب العالم.
- مصدر هام لتزويد الصناعات الكبيرة بالعديد من احتياجاتها.
- تتناسب ومتطلبات سوق المحلية في البلدان النامية التي تعاني من صغر حجمها وانخفاض القدرة الشرائية لدى الأفراد.[2]

المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عده أنواع، تختلف أشكالها باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها:

أولا: تصنيف المؤسسات والمتوسطة حسب معيار الملكية:

تنقسم المؤسسات حسب هذا المعيار إلى مؤسسات عامه ومؤسسات خاصة:[3]

1- المؤسسات العامة: هي مؤسسات تعود ملكيتها للقطاع العام واغلبها خاضعة للجماعات المحلية ولا تستوفي معايير الاستقلالية.

2- **المؤسسات الخاصة:** هي المؤسسات الخاصة للقطاع الخاص، حيث يعتمد الشخص على أمواله الخاصة ويتمتع بالاستقلالية في تمويل مشروعه، سواء بصيغه فردية أو بصيغه جماعية

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المعيار الاقتصادي.

يعتبر من أكثر واهم التصنيفات دقه وانتشارا لدى مختلف الدول، حيث تصنف المؤسسات حسب النشاط الاقتصادي إلى:[4]

[1] صلاح حسن، دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر، دار الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، د ط، القاهرة، 2011، ص6-7

[2] سيد سالم عرفة، الجديد في إدارة المشاريع الصغيرة، دار الراية للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2011، ص 70-71.

[3] رحيمه شلغوم، الضمانات القرض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعه الجزائر-1- بن يوسف بن خده، السنة الجامعية2014-2015، ص32-33.

[4] عتيق شيخ، تقييم أثر برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من (1990-2015)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعه وهران-2-، السنة الجامعية2018-2019، ص35

1- مؤسسات صناعية: وهي التي يتمثل نشاطها في إنتاج السلع انطلاقا من مواد استهلاكية أومواد أولية، ويحتاج هذا النوع من المؤسسات إلى طاقات إنتاجية كبيرة إذا ما قررت بالمؤسسات الأخرى، ويدعى من خبيرة ومؤهله، وتستغرق وقت في العملية الإنتاجية.

2- مؤسسات فلاحية: وتكون مؤسسات تنشط في الجانب الزراعي تربية المواشي والصيد البحري والدواجن، وكل المهن المتعلقة بالجانب الطبيعي، ويعتبر هذا القطاع الأكثر انتشارا وتوسعا من حيث عدد المشاريع، وهذا لأهميته وكذا لإقبال أغلبية أصحاب المشاريع عليه نظرا للأرباح والفوائد السريعة والمضمونة التي يجنيها القطاع.

3- مؤسسات خدماتية: وهي المؤسسات التي تقدم خدمات كالنقل، والصحة والاتصالات والمواصلات وغيرها.

ثالثا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة التوجه:

يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعتها إلى:[1]

- مؤسسات عائلية
- مؤسسات تقليدية.
- مؤسسات متطورة وشبه متطورة.

1- المؤسسات العائلية: ما هي المؤسسات التي تتخذ من موضع إقامتها المنزل، وتكون مكونه في الغالب من مساهمات أفراد العائلة ويمثلون في غالب الأحيان اليد العاملة، وتقوم بإنتاج سلع تقليدية بكميات محدودة، وفي البلدان المتطورة تقوم بإنتاج جزء من السلع لفائدة المصانع أين يعرف بالمقاولة.

2- المؤسسات التقليدية: هذا النوع من المؤسسات يعرف أو يقترب كثيرا إلى النوع السابق هذا لان المؤسسة التقليدية تعتمد في الغالب على مساهمه العائلة وتنتج منتجات تقليدية ولكن ما يميزها عن النوع السابق هو أنها تكون في ورشات صغيره ومستقلة عن المنزل وتعتمد على وسائل بسيطة.

وما يلاحظ على النوعين السابقين أنهما يعتمدان كثيرا على كثافة اكبر لعنصر العمل واستخدامهم ضعيف للتكنولوجيا المتطورة وكذا تتم عملية التسويق ببساطه.

[1] صورايا قشيدة، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير في النقود والمالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر -3-، الجزائر، 2011، 2012، ص 24.

3-المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة: يتميز هذا النوع من المؤسسات عن النوعين السابقين باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيات الصناعة الحديثة سواء من ناحية التوسع أومن ناحية التنظيم الجيد للعمل، أومن ناحية إنتاج منتجات منظمه مطابقة لمقاييس الصناعة الحديثة والحاجات العصرية.

رابعا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة منتجاتها.

يمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة المنتجات إلى الفئات التالية:[1]

1- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: حيث يرتكز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة بإنتاج السلع على المنتجات التالية:

- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الجلود والأغذية والنسيج.
- الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

2- مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية: يحتوي هذا النوع على كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في:

- تحويل المعادن.
- المؤسسات الميكانيكية والكهربائية. - الصناعة الكيماوية والبلاستيك.
- صناعه مواد البناء.
- المحاجر والمناجم.

3- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز صناعه سلع التجهيز عن المؤسسات السابقة لكونها تتطلب رأسمال أكبر، الأمر الذي لا يتناسب مع خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذلك فان مجال عمل هذه المؤسسات يكون ضيقا ومتخصصا جدا، حيث يشمل بعض الفروع الوسيطة فقط كإنتاج وتصليح وتركيب المعدات البسيطة انطلاقا من قطع الغيار المستورد.[2]

[1] محمد الصالح زويتة، أثر التغيرات الإقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في النقود والمالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006-2007، ص11-12.

[2] مرجع سابق، ص 11-12

الشكل رقم 01: يوضح أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

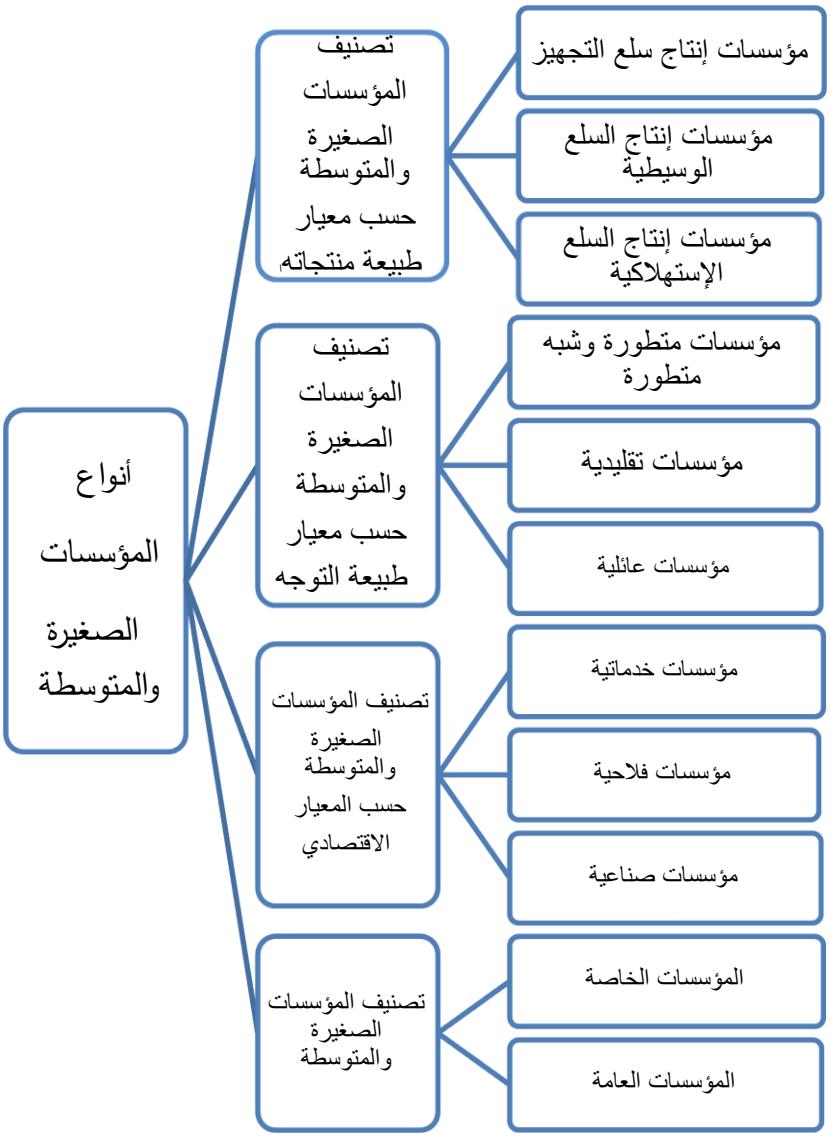

المصدر:من إعداد الطالبات بوسبيسي ليلى وبن عسكر رشيدة.

المطلب الثالث: التوجهات الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لم يكن دور المؤسسات المصغرة في ظل الأنظمة الاقتصادية التقليدية يقل أهمية عن دور باقي أنواع المؤسسات الأخرى سواء كانت صغيره متوسطه أو كبيرة بل إن وجود ما كان سابقا لغيرها من المؤسسات، حيث سنتناول في هذا المطلب مفاهيم حول المؤسسات المصغرة والمؤسسات الناشئة.

أولا: المؤسسات المصغرة.

1- تعريف المؤسسات المصغرة: مصطلح المؤسسات المصغرة هو مصطلح واسع، انتشر استخدامه مؤخرا، ويشمل هذا المصطلح الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أوفي منشأة مصغرة تستخدم عدد معين من العمال.

وعموما لا يوجد اتفاق في الأدبيات الاقتصادية حول تعريف موحد للمؤسسات المصغرة، ويكمن هذا الاختلاف في المعايير التي يمكن إتباعها في تعريف المؤسسات المصغرة، وذلك نظرا لاختلاف الأنظمة والقوانين الداخلية فمثلا تهتم النقابات بعدد العمال، بينما تهتم المؤسسات المصرفية والمالية بقدره هذه المؤسسات على الوفاء بالتزاماتها وبأصولها الثابتة. [1]

ويعرف المشرع الجزائري المؤسسة المصغرة حسب المادة 10 معدلة:

" تعرف المؤسسة الصغيرة جدا بأنها مؤسسة تشغيل من شخص واحد(1) إلى تسعة أشخاص(9)، ورقم أعمالها السنوي اقل من (40) مليون دينار جزائري أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز (20) مليون دينار جزائري".[2]

2- خصائص المؤسسات المصغرة:

تتميز المؤسسات المصغرة بخصائص مذكورة في ما يلي:[1]

---

[1] بعزيز سعيد، مخلوفي طارق، دور برنامج التمويل متناهي الصغر في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر – دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وبنك الجزائر، مجلة الاقتصاد والقانون، العدد 01، جوان 2018، ص 236- 237.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للمناقشات، الفترة التشريعية السابعة، الدورة البرلمانية العادية، 2016-2017، ديسمبر 2016، ص42.

- ✓ انخفاض نسبه في رأس المال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أوأثناء التشغيل الأمر الذي جعلها من أهم أشكال الاستثمار المفضلة عند صغار المستثمرين.
- ✓ سهوله تكييف الإنتاج حسب الاحتياجات، حيث يتم اخذ رغبات المستهلكين المتجددة بعين الاعتبار، كما تتميز بسرعة تغير الإنتاج انسجاما ومراعاة لاحتياجات السوق.
- ✓ تتميز المؤسسات المصغرة بعدم تعقيد التكنولوجيا المستخدمة وببساطه آلات وأدوات العمل حيث أن التكنولوجيا الحديثة تتطلب مصادر تمويلية كبيرة.
- ✓ سرعه الاتصال وسهولة انسياب المعلومة داخل هذا النوع من المؤسسات يمكنها من التكيف والتأقلم مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
- ✓ السرعة والدقة في اتخاذ القرارات بالمقارنة مع المشاريع الأخرى.

ثانيا: المؤسسات الناشئة

1. تعريف المؤسسات الناشئة (start up):

تعريف01: الشركة الناشئة(start up) هي شركه حديثه النشأة يتم تأسيسها بواسطة رائد أعمال أو مجموعة، بهدف تطوير منتج أو خدمة مميزه لإطلاقها في السوق، بحسب طبيعتها تميل الشركات الناشئة التقليدية إلى التمتع بأعمالها المحدودة عند التأسيس وانطلاقها من مبلغ استثماري أولي يضعه المؤسسون أواحد أقاربهم.

تعريف02: المؤسسة الناشئة هي مؤسسة صغيرة الحجم وتتميز بكونها سهله الإنشاء ولا تتطلب تمويلا ضخما، ويمكن للشباب أن يتوصل لإنشاء هذا النوع من المؤسسات، بمعنى أن الشباب المتخرج والحاصل على شهادات يمكن له تطوير مشاريعه وأفكاره وإنشاء مؤسسة ناشئة عوض أن يشغل منصب عمل في مؤسسة ما، ويتطلب الأمر فقط دراسة متطلبات السوق وفق المشروع الذي يرغب في إنشائه حتى يعرف مدى إمكانية تجديده ونجاحه.[2]

تعريف03: المؤسسة الناشئة هي مؤسسة فتية ذات إمكانيات نموعالية، المؤسسات الناشئة تختلف عن المؤسسات الصغيرة التقليدية بسبب طبيعتها المبتكرة، إضافة إلى كونها نتيجة الجمع بين النسيج الاقتصادي

---

[1] أحمد عكاشة عزيزي، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في التجارة الخارجية –دراسة حالة الجزائر –، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الدولي، كلية علوم اقتصادية، علوم التسيير وعلوم تجارية، جامعة وهران، السنة الجامعية 2012/2013، ص 237.

[2] https://google.weblight.com تاريخ الإطلاع 03/03/2020 الساعة 10:33

وروح الصرامة وثقافة المخاطر، حيث تستفيد المؤسسات الناشئة اليوم من آليات الدعم المهمة لتطوير نموها، الأمر الذي دفع العديد من الشباب الطموح لإنشاء مؤسساتهم المبتكرة كل عام.[1]

2. مميزات المؤسسات الناشئة(start up):

تتميز المؤسسات الناشئة بعده خصائص منها: [2]

2-1/شركات حديثه العهد: تتميز الشركات الناشئة بكونها شركات شابة يافعة وأمامها خياران: إما التطور والتحول إلى شركات، أو إغلاق أبوابها والخسارة.

2-2/ شركات أمامها فرصه للنمو التدريجي والمتزايد: من إحدى السمات التي تحدد معنى الشركة الناشئة هي إمكانية نموها السريع وهي التي تتمتع بإمكانية الارتقاء بعملها التجاري بسرعة، وهذا يعني أنها لا تقتصر بالضرورة على أرباح اقل لأنها صغيرة، بل على العكس هي شركات قادرة على توليد أرباح كبيرة.

2-3/ شركات تتعلق بالتكنولوجيا وتعتمد بشكل رئيسي عليها: تتميز start up بأنها شركه تقوم أعمالها التجارية على أفكار رائدة، حيث يعتمد مؤسس الشركات الناشئة على التكنولوجيا للنمو والتقدم، والعثور على التمويل من خلال المنصات عبر الانترنت.

2-4/ شركات تتطلب تكاليف منخفضة: يشمل معنى الشركة الناشئة على أنها شركة تتطلب تكاليف صغيره جدا بالمقارنة مع الأرباح التي تحققها.

3.المراحل التي تمر بها المؤسسات الناشئة:

3-1/ اكتشاف المشكلة: تبدأ أي فكرة في العالم من وجود مشكله تستلزم إيجاد حل لها، وبالتالي فإن المرحلة الأولى التي يجب أن يمر بها رائد الأعمال عند التفكير في تأسيس الشركة ما تتمثل في اكتشاف مشكلات العملاء واحتياجاتهم، مما يعني أن على رائد الأعمال في هذه المرحلة أن ينسى الأفكار التي لديه، والمنتج الذي يخطط لإطلاقه، ويركز على ما يحتاج إليه العملاء فعلا، وما هم على الاستعداد للدفع مقابل

[1] محمد بدراني، المؤسسات الناشئة في الجزائر بين البحث عن طرق التمويل وتفعيل سياسة التشغيل، يوم 06 نوفمبر 2019، جامعة البليدة -2-، لونيسي علي، ص01

[2] https://blog.hotmart.com تاريخ الإطلاع 03/03/2020 الساعة 11:00

الحصول عليه، ويمكن الوصول إلى المشكلات التي يعاني منها العملاء المحتملين عبر إجراء مقابلات معهم وتحديد احتياجاتهم الملحة.

2-3/ وضع حلول(الأفكار): يمكن أن تتحول الفرص الصغيرة ذات الحلول الجيدة إلى عمل تجاري ناجح إذا ما تم تنفيذها بشكل صحيح كما أن المقابلات التي تجرى مع العملاء في مرحله اكتشاف المشكلات قد تنطوي بالفعل على أفكار تقدم حلولا لمشكلات العملاء وتلبي احتياجاتهم، فمثل هذه المقابلات تشكل منجم أفكار يجنب الشركات الناشئة مخاطر إنتاج منتج لا يحتاج العملاء إليه.

3-3/ مدى ملائمة الحل للمشكلة: تتمثل أهم خطوه في إيجاد المشكلة والحل المناسب في إنشاء وبيع عرض لا يقاوم، ويمكن التأكد من ذلك عبر عرض بعض نماذج المنتج أو الخدمة التي تحل مشكله العملاء والتأكد من أنهم على استعداد لاتخاذ إجراءات للدفع مقابل الخدمة أو المنتج عندما يصبح متوفرا في الأسواق.

4-3/ مدى ملائمة المنتج مع السوق: يحتاج رائد الأعمال في هذه المرحلة إلى بيانات مختلفة عن تلك التي يتم الحصول عليها من استطلاعات الرأي قبل تأسيس الشركات، يحتاج إلى جمع بيانات خاصة بتكلفه اكتساب عميل جديد، ومعدل خسارة العملاء، والطريقة الوحيدة لجمع مثل هذه البيانات تكون عبر منتج تم إطلاقه واستخدامه بالفعل، وان أفضل مؤشر على أن المنتج ملائم للسوق عندما يكون بإمكان الشركة الناشئة أن تربح أموالا من كل عميل جديد، وان تكون تكلفة اكتساب عملاء جدد منخفضة، وان يستمر العملاء في شراء منتجات الشركة لفترة أطول.

5-3/ النمو: يعني النمو سرعة اكتساب عملاء جدد وإطلاق منتجات وخدمات جديدة لتغطية أسواق وقطاعات جديدة، وينطوي النمو الذي يحدث عبر التوسع على تحديات جديدة أيضا، لان الشركة الناشئة قد يكون لديها منتج ملائم للسوق في احد القطاعات، لكنها قد تحتاج إلى البدء من الصفر لجعل ذلك يتحقق في قطاع أخر عند تقديم منتج جديد له.[1]

[1] www.argaam.com تاريخ الإطلاع 03/03/2020 على الساعة 11:40

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

لقد تدعّمت مكانة ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني من خلال سياسة الإصلاحات الاقتصادية التي شرعت فيها الجزائر في السنوات الأخيرة، حيث أولت الدولة أهمية بالغة لترقية ودعم هذا القطاع من خلال هيئات تعمل على تطويرها ونموها وتشجيعها مما يخلق أثرا إيجابيا في توفير مناصب شغل جديدة، ولكن بالرغم من كل ما يقال عن مميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه في نفس الوقت تثار توليفة واسعة من المشكلات التي قد تعوق، بل تحث من إمكانية انطلاق هذه.

المطلب الأول: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

لقد تطورت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عبر ثلاث مراحل يمكن ذكرها فيما يلي:

المرحلة الأولى 1963-1982: إن ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كان غداة الاستقلال أما قبله فقد كانت أغلبيتها تحت ملكية المستوطنين الفرنسيين، وبعد الاستقلال ونتيجة للهجرة الجماعية الفرنسية انتقلت ملكية هذه المؤسسات للجزائريين.

فلقد ورثت الجزائر هيكلا اقتصاديا مختلفا مكونا أساسا من وحدات صغيرة مختصة في الصناعات الإستخراجية والتحويلية للمواد الخام الموجهة للتصدير، وفي ضل تبني خيار الصناعات المصنعة فقط استحوذت المؤسسات الكبرى على معظم المشاريع الاستثمارية والتي كانت تهتم أساسا بالصناعات الثقيلة مثل: صناعه الحديد والصلب، صناعه الميكانيك، الصناعة البتروكيمياوية، صناعه الطاقة والمحروقات، أما الصناعات الصغيرة والمتوسطة فقد احتضنت الصناعات التحويلية لبعض المواد خاصة منها الاستهلاكية وحظيت هذه الأخيرة بأهمية محدودة ومكانة ثانوية إذ انحصر دورها على تلبية بعض احتياجات الصناعات الكبيرة. [1]

ونظرا لنقص خبرة الجزائريين في إدارتها فقدت معظمها حنكتها الاقتصادية وهو ما جعل الدولة الجزائرية تسند عمليات الإشراف على تسييرها إلى لجان التسيير الذاتي (الأمر رقم 62-20 الصادر

[1] عاشور كتوش، محمد طرشي، تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17/18 أفريل 2006 جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ص139

بتاريخ21/08/1962) والمتعلق بتسيير وحماية الأملاك الشاغرة والمرسوم رقم62-02 الصادر بتاريخ22/11/1962 والمتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الصناعية الشاغرة.[1]

وفي ظل تبني الجزائر للنظام الاشتراكي وإعطاء القطاع العام الدور الأساسي على حساب القطاع الخاص، واعتماد سياسة الصناعات المصنعة وما يرتبط بها من مؤسسات كبرى مرافقه في القطاعات الاقتصادية، وقد قامت مديرية الإحصائيات التابعة لوزارة المالية والتخطيط سنة 1964 لتصنيف المؤسسات حسب حجمها والذي تقدمه وفق الجدول التالي:

جدول رقم (01): يبين تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على حسب حجمه.

عدد العمال	عدد المؤسسات
من 01 إلى 10 عمال	411
من 10 إلى 19 عامل	298
من 20 إلى 49 عامل	300
من 50 إلى 99 عامل	195
من 100 إلى 499 عامل	253
من 500 عامل فأكثر	148

المصدر: ريمي رياض، ريمي عقبة، تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05-06/05/2013، ص08.

[1] عبد اللاوي مفيد، جميلة الجوزي، ناجية صالحي، الإجراءات المتبعة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 04-05/05/2013، ص02.

وقد شهدت هذه المرحلة ضعفا كبيرا لمنظومة القطاع الخاص حيث أصبحت تغيرات عدم التطور واضحة خلال هذه الفترة التي شهدت محاولات تطبيق السياسات الاشتراكية في الجزائر، فلقد أشارت المادة 23 من القانون رقم277/63 الصادر بتاريخ 26 يوليو1963 كما يلي: " تتدخل الدولة بالاستثمارات العمومية في إنشاء مؤسسة وطنية أو شركات مختلطة بمساهمة الرأسمال الأجنبي أو الوطني بفرض تحقيق الشروط الضرورية لبناء الاقتصاد الاشتراكي"، وبالتالي فهي موجهه للمستثمرين الأجانب بدرجة كبيرة لما تميزت به هذه المرحلة فقد كان الأجانب يسيطرون على حصة معتبرة من الاقتصاد الوطني.

المرحلة الثانية 1982-2002:

إن ثروة الاقتصاد العالمي وعولمة الأعمال وانخراط الدول في الاقتصاد السوق، إعادة النظر في الإطار القمري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث مرت بمراحل عدة وهي كالتالي:[1]

- ✓ 1982 خلق إطار قانوني جديد لقانون رقم 82-11 المؤرخ في21/08/1982 المتعلق بالاستثمار الوطني الخاص.
- ✓ 1983 إنشاء الديوان التوجيهي للمتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص.
- ✓ 1987 فتح الغرفة الوطنية للتجارة الخاصة بأصحاب المؤسسات الخاصة.
- ✓ 1988 الإصلاح الاقتصادي والدخول إلى اقتصاد السوق.
- ✓ 1990 قانون90/10 المؤرخ في14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض.
- ✓ 1991 مرسوم تنفيذي رقم91-37 المؤرخ في19/02/1992 المتعلق بتحرير التجارة الخارجية.
- ✓ 1993 مرسوم تنفيذي رقم93-12 المؤرخ في 05/10/1993 المتعلق بشرعية الاستثمارات وخلق مكتب وحيد APSI على المستوى الوطني والذي سمي بوكالة الترقية ودعم الاستثمارات في سنه 1994.
- ✓ 1994 اختيار الإطار القانوني لخوصصة المؤسسات العمومية.
- ✓ 1995 إصدار قانون الخوصصة.

كل هذه الخطوات عدلت بإصدار قانون جديد للإشهار وهذا في جوان 2001 الذي نص على: [2]

[1] آمنة بلحاج، واقع الذكاء الاقتصادي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في الإدارة الإستراتيجية والذكاء الاقتصادي، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية2014/2015، ص57

[2] المرجع السابق 58.

- عدم تمركز نشاط الوكالة الوطنية لترقية ودعم ومتابعة الاستثمار بخلق مكاتب بهوية.
- إنشاء مجلس وطني للاستثمار.
- إمضاء الحكومة على عقود أجنبية بهدف الشراكة.

أخذت بعين الاعتبار هذه التعديلات الحرية في اختيار المشاريع الاستثمارية والمساواة مابين المستثمرين الوطنيين والأجانب، وكذلك تحديد آجال لدراسة ملف القرض ب 60يوما.

ففي 12/12/2001، أصدر القانون رقم 01-18 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهدفه كان:

- تشجيع ظهور مؤسسات جديدة.

- الرفع من مستوى النسيج المؤسساتي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات النشاط الإنتاجي.

- تشجيع الإبداع والابتكار.

- تشجيع عملية التصدير للمنتوجات والخدمات.

- تسهيل توزيع المعلومات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أنشأت الحكومة الجزائرية صندوق لضمان القروض الممنوحة من طرف البنوك والتي خصصت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لعملية تجديد التجهيزات والتوسيع للمشاريع بحيث استفاد هذا الصندوق من غلاف مالي:

-860 مليون دينار جزائري لقانون المالية المتمم لسنة 2001.

-150 مليون دينار جزائري من القانون المالية لسنة 2002.

وكذلك تسهيل تمويل المشاريع الأجنبية.

ومن جهة أخرى خصص هذا القانون إطار للمعلومات الاقتصادية والإحصائية وقد دخل ذلك حيز التنفيذ لمراكز دراسات والأبحاث لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي برمج افتتاحه منذ 1998.[1]

المرحلة الثالثة من 2002 – 2017:

شهدت هذه المرحلة تطورات كبيرة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك الاهتمام المتزايد من طرف السلطات العمومية والامتيازات والتحفيزات التي منحت لهذا القطاع وفي إطار تجديد برامج الاستشارات العامة التي شرعت الدولة في تنفيذها سنه 2002 والتي تستهدف رفع معدلات النمو الاقتصادي من خلال الاهتمام بتنمية جميع القطاعات الإنتاجية خاصة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ بداية الألفية نموا كبيرا والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (02): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة من 2003/2017:

السنوات	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
2003	288587
2004	312959
2005	342788
2006	376767
2007	410959
2008	519526
2009	570838

[1] مرجع سبق ذكره، آمنة بلحاج، ص 58.

2010	607297
2011	659309
2012	711832
2013	777818
2014	582052
2015	943569
2016	1022621
30 جوان 2017	1060289

المصدر: عبد الرحمان ياسر، عماد الدين براشن، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الواقع والتحديات، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، جيجل، العدد الثالث، جوان 2018، ص 224.

المطلب الثاني: آليات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

استحدثت الدولة الجزائرية مجموعة من آليات الدعم والتأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويكمن الهدف من الآليات في تدعيم الشباب الراغب في إقامة نشاط خاص وتدعيم العمال الذين فقدوا مناصب عملهم ليتم إدماجهم ثانية حيث سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى أهم الهياكل ومختلف البرامج الداعمة لهذه المؤسسات.

أولا: الهياكل المستحدثة في ظل الإطار التنظيمي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أدى تزايد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنشائها إلى فرض تعاضد جهود هيئات عديدة وذلك من أجل تمكين هذه المؤسسات من بلوغ مختلف أهدافها ومن أبرز هذه الهياكل نذكر ما يلي: [1]

1- المحاضن والمشاتل: التي تعتبر من الآليات المعتمدة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتساعد في رعاية هذه المشروعات إلى غاية نموها وتنطلق في الفضاء الاقتصادي وتهدف إلى تطوير أفكار جديدة من شأنها أن تساهم في خلق مشروع إبداعي جديد، أو تطوير المشروع القائم وتمكين المبتكرين والمخترعين من تجديد أفكارهم في منتجات أو عمليات قابلة للتسويق وتقديم الأبحاث والمعرفة والتدريب أما المشاتل فهي الهيكل المؤقت الذي يقترح محلات ومساعدات وخدمات خاصة بالمؤسسات حديثة النشأة أو التي تكون في طور الانجاز حيث تترجم هذه المساعدة في نصائح استشارات وإرشادات خاصة بمؤسسات حديثة النشأة وذلك بهدف زيادة فرص النجاح لهذه المؤسسات.

2- مراكز التسهيل: بغية تشجيع وتطوير النسيج الاقتصادي المحلي حيث قامت الوزارة الوصية بإنشاء مراكز التسهيل والتي من مهامها ما يلي:

- توجيه ومرافقه المقاولين للاستثمار في المجالات الموافقة لخصوصيات كل منطقة.

- تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للاندماج في الاقتصاد المحلي.

- تسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المالية.

- تطوير التكنولوجيات الحديثة وتتميم البحث والكفاءات.

[1] أمينه بلغيث، عمر جليلة، استراتيجية تطوير القطاع الصناعي في إطار تفعيل برنامج التنويع الاقتصادي في الجزائر، مداخلة بعنوان: استراتيجيات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدعم التنويع الاقتصادي في الجزائر- تجربه الجزائر والتجربة الايطالية(دراسة مقارنة)، جامعه الونيس علي-البليدة 2-، يومين06-07 نوفمبر 2018، ص03.

3-المجلس الوطني لاستشاري ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

وهو جهاز استشاري يسعى لترقية التشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتهم المهنية وهذا يسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير القطاع من جهة والهيئات والسلطات العمومية من جهة أخرى فهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

4- المجلس الوطني لترقية المقاولة (المقاولة من الباطن): تعتبر المقاولة من أهم الوسائل لتنمية القطاع والأداء الأفضل لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن بين المهام التي يقوم بها المجلس اقتراح كل التدابير التي من شانها تحقيق اندماج أفضل للاقتصاد الوطني، وكذا تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية بالتيار العالمي للمقاولة، ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء كان وطنيين أو أجانب، تنسيق نشاطات بورصات المقاولة والشراك الجزائرية في ما بينهم.

5- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: والتي أوكلت إليها مهمة وضع إستراتيجية قطاعية لترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. [1]

ثانيا: الهيئات الحكومية والمؤسسات المختصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك العديد من الهيئات الحكومية والمؤسسات المختصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها: [2]

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ):

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296، المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، وقد وضعت تحت سلطه رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العلمية لجميع نشاطات الوكالة.

وهي هيئه وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات.

[1] المرجع السابق، ص 04.

[2] فطوم حوحو، سهام العيساوي، رفيعة ومان، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخله بعنوان: هياكل الدعم والتمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي يومي 6-7/12/2017، ص 2-3.

1-1) مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصصات صندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض النسب الفوائد في حدود الخلافات التي يضعها الوزير المكلف بتشغيل تحت تصرفها.
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشحوا مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب.
- تقوم بمتابعه الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المالية بإنجاز الاستثمارات.
- تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي وبهذه الصفة تكلف الوكالة على الخصوص مما يأتي:
- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.
- تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئه القروض.
- تقييم العلاقات المتواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستقلالها.

تكلف جهاز متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات والتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع وتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير وتعمل الوكالة مع المشاريع التي لا تفوق تكلفتها الإجمالية 10 ملايين دينار وذلك من خلال:

✓ **المساعدات المالية:**

- يمثل القرض على شكل هبه من 28 إلى 29 % من التكلفة الإجمالية للمشروع.
- تخفيض الضرائب البنكية.

✓ **المساعدة في الحصول على التمويل:**

البنك(70 % من التكلفة الإجمالية للمشروع) من خلال إجراء مبسط من لجنه الانتقاء والتصديق وتمويل المشاريع والضمان على القروض وهذا من خلال صندوق الضمان المشترك. [1]

2-1): صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

* الصيغة المختلطة: المساهمة الشخصية+ تمويل الوكالة.

* صيغ، التمويل الثلاثي: المساهمة الشخصية+ تمويل الوكالة+ تمويل البنك حسب الصيغة التالية:

- المساهمة الشخصية:1-2% من التكلفة الإجمالية للمشروع.

- الوكالة: من 28 إلى 29 % من التكلفة الإجمالية للمشروع قرض على شكل هبة.

- البنك: 70% من التكلفة الإجمالية للمشروع.

2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):

أنشئت بموجب قانون الاستثمار لسنة 2001 وهي تحت سلطه رئيس الحكومة وذلك في إطار تنسيق مجهودات الحكومة لدعم المشاريع الاستثمارية وتعزيز التشاور بين كل الإدارات المعنية، حيث تقوم بتزويد المستثمرين بكل وثائق الإدارية الضرورية لانجاز الاستثمار وتبليغهم بقرار منح المزايا المطلوبة من عدمه، بالإضافة لذلك جاد هذا الأمر ب:[2]

- المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب.

- حرية انجاز الاستثمارات واستفادتها من الحماية والضمانات والحوافز والمزايا المنصوص عليها.

[1] المرجع السابق صفحه 3 -4.

[2] فاتح جاري، عبد العزيز بوكار، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة بعنوان: هيئات مرافقة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومين30-31 جانفي 2018، ص08.

– إنشاء صندوق لدعم الاستثمار في شكل حساب تخصيص خاص، وهي تهدف إلى تشجيع الاستثمار الخاص والعام المحلي والأجنبي دون تمييز.

ومن أجل تحسين عملها وتفعيل دورها جاد المرسوم التنفيذي رقم06/356 المؤرخ ف09/10/2006 حيث تتولى المهام الآتية:

- ✓ مهمة الإعلام.
- ✓ مهمة التسهيل.
- ✓ ترقية الاستثمار.
- ✓ مهمة المساعدة.
- ✓ المساهمة في تسيير العقار الاقتصادي.
- ✓ تسيير الامتيازات.
- ✓ مهمة المتابعة.

ولتسهيل عملها ينشا شباك وحيد على مستوى الولاية، ويجمع ضمنه الممثلين المحليين للوكالة نفسها وعلى الخصوص ممثلي المركز الوطني للسجل التجاري والضرائب وأملاك الدولة، والجمارك والتعمير وتهيئة ممثلي المركز الوطني للسجل التجاري والضرائب أملاك الدولة والجمارك والتعمير وهيئة الإقليم والبيئة والعمل ومأمور المجلس الشعبي البلدي.

3- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR) :

أنشئ الصندوق بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في11/11/2002 بهدف ضمان القروض للاستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تنجزها، كما هومحدد في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتولى التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات التالية:[1]

- إنشاء تجهيز وتوسيع المؤسسات.
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

[1] عبد الحكيم سعيد، مريم لحصر، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مقال حول: مساعي تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة بومرداس- الجزائر-، يومي 29-30 أكتوبر 2017، ص11.

- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.
- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها.

4- وكالة ترقية ودعم الاستثمار (APSI):

تم إنشاء وكالة ترقية ودعم الاستثمار بموجب بالمادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم93/12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1114 الموافق ل05/10/1993 المتعلق بترقية الاستثمار، وهي عبارة عن" مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في شكل شباك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار".

وتتكفل الوكالة القيام بالمهام التالية:[1]

- مساعدة المستثمرين في استيفاء الشكليات اللازمة لانجاز استثماراتهم.
- –متابعة الاستثمارات وترقيتها.
- تقييم الاستثمارات وتقديم القرارات المتعلقة بمنح أو رفض منح الامتيازات.
- التكفل بكل أو بعض النفقات المتعلقة بانجاز الاستثمارات.
- منح الامتيازات المتعلقة بترقية الاستثمارات.
- مراقبة ومتابعة الاستثمارات لتتم في إطار شروط والمواصفات المحددة.

5- الصندوق الوطني لتامين البطالة(CNAC):

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب القانون رقم 94 –188 المؤرخ في 6 جوان 1994 وهو موضوع تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي وهو يسعى إلى حماية العمال المسرحين لأسباب اقتصادية بحيث لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تتعدى مدة التكفل المحسوبة 36 شهرا كما كلف الصندوق وفق للمرسوم الرئاسي رقم 03/514 المؤرخ في06/12/2003 بدعم ومرافقة أحداث نشاطات جديدة للعاطلين عن العمل أو المسرحين منه انطلاقا من 2004 في إطار تطبيق برنامج رئيس الجمهورية لمخطط تشجيع ودعم التنمية الاقتصادية ومحاربة البطالة وعدم الاستقرار، تولى الصندوق الوطني للتامين على البطالة تنفيذ جهاز دعم أحداث النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع والبالغين من العمر ما بين 35 و50 سنة من خلال

[1] سليمة هالم، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، " دراسة تقييمية للفترة من 2004 إلى 2014"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في اقتصاديات إدارة الأعمال، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، السنة الجامعية 2016–2017، ص 1–186.

الاستفادة من مزايا متعددة منها مبلغ 10 ملايين دينار جزائري بعدما كان لا يتعدى 5 ملايين دينار جزائري وبعد اجتماع مجلس الوزراء في 6 مارس 2011 لتحسين كيفية التمويل خرج بإجراءات جديدة تتمثل في: [1]

– تغيير المساهمة الشخصية إلى واحد % بدلا من 20 % سابقا إذا كان القرض اقل من خمسة ملايين دينار جزائري واثنين % بدلا من 25 % سابقا كمساهمة إذا كان القرض يتراوح ما بين 5 ملايين وعشر ملايين دينار جزائري.

–قروض غير مكافئة تتحملها الخزينة العمومية وهي متمثلة في 500 ألف دينار للكراء إذا كان ضروري و 500ألف دينار لشراء السيارات وأخيرا مليون دينار جزائري لخريجي الجامعات من اجل الكراء إذا كان مشترك ما بين اثنين أو أكثر في نشاطات كما كاتب الدراسات والأطباء والمحامين.

– زيادة نسبة القروض الغير مكافئة من 60 % إلى 80 % ومن 80 % إلى 95 % إذا كانت الاستثمارات في الهضاب العليا والجنوب وحسب القطاعات مثل: فلاحة الصيد البحري البناء والأشغال العمومية الري وأخيرا الصناعات التحويلية.

– تمديد فترة تسديد القروض إلى ثلاث سنوات للمبلغ الأساسي وأربع سنوات بالنسبة للفوائد.

6–لجنه دعم وترقية الاستثمارات المحلية(CALPI):

وهي لجنه مكلفه بتوفير الإعلام الكافي للمستثمرين حول المواقع والأماكن المخصصة لإقامة المشروعات، وتقدم القرارات المتعلقة بتخصيص الأراضي لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ونتيجة لفشلها في تأدية الدور المنوط بها والمذكور سابقا تم تعويضها بالوكالة الوطنية للعقار الصناعي سنه 2001 والتي يتمثل دورها في الحصول على الأراضي وتهيئه المناطق الصناعية بالإضافة إلى جميع قطع الأراضي وتأجير العقارات.[2]

[1] أمينة حنيفي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين النظرية والتطبيق– دراسة حالة الجزائر–، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم 2018/ 2019، ص141، 142

[2] أمينة بلغيث، عمر جليلة، مرجع سبق ذكره، ص04 و05.

7- بورصة الشراكة والمناولة: تعتبر بورصة الشراكة والمناولة الجزائرية مركز لتقديم المعلومات التقنية والصناعية وبنك المعلومات، كما تعتبر وسيله تنظيم عروض وطلبات المناولة(المقاولة في الباطن)، فهي جمعية ذات منفعة عامة في خدمة القطاع الاقتصادي تم إنشائها عام 1991 تتكون من المؤسسات العمومية والخاصة.

8- وكالة التنمية الاجتماعية: وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تم إنشاؤها سنه 1994، وهي تحت الإشراف المباشر لرئيس الحكومة، تسعى لتقديم قروض مصغره للتخفيف من أشكال الفقر والحرمان، ومن أهم وظائفها نذكر: [1]

- ترقية وتمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية التي تتضمن استخداما كثيفا للعمالة

- تطوير وتنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والفردية عن طريق القروض المصغرة الذي يمكن من توفير العتاد والأدوات أو المواد الأولية لممارسة بعض الحرف والمهن لتشجيع العمل الحر وتطوير الحرف الصغيرة والأعمال المنزلية والصناعات التقليدية للتقليل من الفقر وتحسين مستويات المعيشة وقد كانت مساهمتها محدودة في مجال مكافحة الفقر عن طريق تطوير بعض الأنشطة الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة

ثالثا: البرامج المعتمدة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

سعت الحكومة في ظل توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى إبرام العديد من الاتفاقيات والتي سنتطرق إليها في ما يلي: [2]

1 - البرامج المعتمدة في إطار التعاون الدولي:

1-1) برنامج (MEDA): يدخل هذا البرنامج في إطار التعاون الأورو متوسطي ويكمن الهدف من خلاله في مساندة الإصلاحات وتدعيمها ماديا وتقنيا، بالإضافة إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق تأهيلها وتأهيل المحيط المباشر لها، حيث تم تخصيص غلاف مالي قدره 62، 32 مليون أورو وحوالي 57 مليون أورو كدعم من الإتحاد الأوروبي، وباقي المبلغ المقدر ب5، 32

[1] عبد الحكيم سعيج، مريم لحصر، مرجع سبق ذكره، ص 12، 11.

[2] أمينة بلغيث، عمر جليلة، مرجع سبق ذكره، ص 05 و06.

مليون أورو تتحمله الجزائر، ولقد دخل هذا البرنامج حيز التطبيق في أكتوبر سنه 2000 ومدة تنفيذه 5 سنوات.

2-1) برنامج الهيئة التقنية الألمانية: جاء هذا الاتفاق في إطار التعاون الجزائري الألماني في إطار الشراكة التقنية الجزائرية وذلك لتطوير دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أبرز أهداف هذا البرنامج ما يلي:

- الرفع من تنافسية المؤسسات.
- تأهيل المؤسسات لاقتحام سوق الأجنبية.
- التكوين في مجال التسيير.

كما حدد هذا البرنامج المؤسسات التي يمكن لها الاستفادة من عملية التأهيل وهي المؤسسات التي تنشط في المجالات التالية: الصناعات الغذائية، الصناعات الكيميائية، الصناعات الصيدلانية، وصناعة مواد البناء، المؤسسات المنشاة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، كما يقوم هذا البرنامج بالنشاطات التالية:

- تكوين المحاضر لفائدة مسيري المؤسسات عن طريق تحضير مواضيع التكوين.
- متابعة المكون ودعم مراكز وهيئات الدعم عن طريق تحسين كفاءات المسيرين فيما يخص طرق التسيير والاتصال.

3-1): التعاون مع البنك الإسلامي:

حيث تم الاتفاق على فتح خط لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا تقديم مساعدة فنية متكاملة لدعم استحداث نظم معلوماتية، ولدراسة سبل تأهيل الصناعات الوطنية بغية مواكبة متطلبات العولمة والمنافسة، وإحداث محاضر نموذجية لرعاية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسط، ة وتطوير التعاون مع دول الأعضاء والتي تملك تجارب متقدمه في الميدان مثل ماليزيا.

4-1): التعاون مع البنك العالمي:

حيث يكون هذا التعاون مع البنك العالمي وخاصة مع الشركة العالمية الدولية (SFI)حيث تم إعداد برنامج تعاون تقني مع برنامج شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات (NAED) من اجل حيز التنفيذ(بارومتر

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) وذلك قصد متابعه التغيرات التي تطرأ على حالتها، وسيدخل برنامج في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط.

2- برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: [1]

إن عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقتضي تحسين القدرة التنافسية لان عملية المبادلات والتغيرات العالمية الحاصلة أي عولمة كافه الميادين وخاصة الميدان الاقتصادي في ظل هيمنة التكتلات الاقتصادية الكبرى على الأسواق العالمية، وهذا يفرض علينا إيجاد طرق حديثة وناجحة في عملية تأهيل هذه المؤسسات والتي يجب أن لا تقتصر على حل مشاكل هذه المؤسسات فقط بل تتعدى إلى المحيط الاقتصادي ككل ومن أجل تمكين المؤسسات الجزائرية من مساعدة التطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي ولكي تصبح منافسة للمؤسسات العالمية، أعدت الوزارة الوصية بهذا القطاع برنامج وطنيا لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة مليار دينار جزائري سنويا، امتدت إلى غاية 2013 ويشتمل على مرحلتين الأولى وهي مرحلة التكييف تمتد على مدى خمس سنوات والمرحلة الثانية هي مرحلة الضبط على مدى سبع سنوات وتتمثل أهدافه في ما يلي:

- تحليل فروع النشاط وضبط إجراءات التأهيل للولايات حسب الأولوية عن طريق إعداد دراسات عامة تكون كفيلة بالتعرف عن قرب على خصوصيات كل ولاية وكل فرع، كل دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بواسطة تتميم الإمكانيات المحلية المتوفرة.
- تأهيل المحيط المجاور للمؤسسة وذلك يخلق تنسيق فعال بين المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ومكونات محيطها القريب.
- المساهمة في تمويل مخطط تنفيذ عمليات التأهيل والمتعلقة بترقية المؤهلات المهنية.

3- برنامج الإنعاش الاقتصادي: يعتبر هذا البرنامج أداة ووسيلة تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من إحداث الكثير من الأنشطة والقيام باستثمارات متنوعة، ويتضمن هذا البرنامج بعض السياسات المرافقة الهدف منها هو تحسين محيط المؤسسات وتوفير شروط إنتاج فعال للاستثمارات التي شرع فيها، ويؤكد هذا البرنامج على ضرورة تطبيق بعض الإصلاحات العاجلة والتي يمكن إيجادها في ما يلي:

- ضرورة حماية بعض الفروع وذلك من خلال سلسلتين من الإجراءات:

[1] المرجع السابق، ص6

- الشروط التدريجية في تطبيق تدابير إلغاء الرسم الإضافي والقيمة المحددة إداريا للمبلغ التي لا تنافس لإنتاج المحلي منافسة كبيرة.
- منع تصدير المواد الأولية التي يمكن تنميتها واستقلالها محليا مثل (الجلود، البقايا الحديدية والفلين)
- الاقتطاعات الإجبارية: من المفضل تخفيض الرسم على النشاط المهني تاب والدفع الجزافي وتحويل المنح العائلية تدريجيا نحو صندوق الضمان الاجتماعي
- دعم قدرات استغلال المؤسسات: تطبيق إجراءات تنظيمية خاصة بتحديد أسعار الطاقة والماء للمؤسسات التي تستهلك كميات كبيرة الأمر الذي سيسمح لها بتحسين وضعيتها المالية المتأزمة[1].

المطلب الثالث: المشكلات والمعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

بالرغم من أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحياة الاقتصادية وانعكاساتها الايجابية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية لكل دول العالم إلا أنها تواجه صعوبات ومشاكل تعرقل نشاطها وتحد من إمكانيات استمرارها وتتمثل في:[2]

1- التضخم: من حيث تأثيره في ارتفاع أسعار المواد الأولية وكلفة العمل مما سيؤدي حتما إلى صفات تكاليف التشغيل، وهنا تتعرض هذه المؤسسات مشكلة رئيسية وهي مواجهتها للمنافسة من المشروعات الكبيرة مما يمنعها ويحد من قدراتها على رفع الأسعار لتجنب اثر ارتفاع أجور العمالة وأسعار المواد الأولية.

2- كلفة رأس المال: إن هذه المشكلة تنعكس مباشرة على ربحية هذه المشروعات من خلال الطلب على المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدفع سعر فائدة مرتفع مقارنة بالسعر الذي تدفعه المنشات الكبيرة، إضافة إلى ذلك تعتمد المنشات الصغيرة والمتوسطة على الإقتراض من البنوك مما يؤدي إلى زيادة الكلفة التي تتحملها.

3- مشكلة الموارد البشرية: من بين المشاكل التي تواجه المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة الجزائرية في المجال الموارد البشرية نجد:[3]

[1] أمينة بلغيث، عمر جليلة، مرجع سبق ذكره، ص 05 و06

[2] سيد سالم عرفة، دراسة جدوى المشروعات، دار الراية للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2011، ص 24-25.

[3] محمد الناصر مشري، مرجع سبق ذكره، ص 125.

- تعاني المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الجزائر من مشكلة تسرب اليد العاملة من هذه المؤسسات إلى المؤسسات الكبيرة التي تتميز بفرص أكبر وعوائد أكثر وامتيازات تعجز هذه المنظومة المؤسساتية الصغيرة على تحقيقها لعمالها.
- عدم توافر فرص التدريب الجديد والمناسب لإعداد الموارد البشرية المؤهلة لتسيير وإدارة هذا النوع من المؤسسات، إذ يتميز العامل في هذه المؤسسات بتعدد الاختصاصات على عكس المؤسسات الكبيرة.
- ضعف التوجه نحو تنمية وتحديد المهارات داخل هذه المؤسسة.
- توظيف العمالة غير المؤهلة.

4- <u>مشاكل التمويل</u>: تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من نفس مشاكل تمويل الشائعة في الدول النامية فعل الرغم مما حققته المؤسسة الصغيرة التابعة للقطاع الخاص في المساهمة في التنمية الاقتصادية فإنها لا تزال لا تحظى بالعناية الكافية، علاقتها بالبنوك صعبة تشوبها المشاكل والعديد من الصعوبات الإدارية والبيروقراطية على الرغم من الإصلاحات التي عرفها القطاع البنكي في الجزائر خاصة بعد صدور قانون النقد والقرض سنة 1990، الذي كان يهدف إلى تنشيط عمليات منح القروض في المؤسسات المالية وترقية فعالية النظام المصرفي في ظل التفتح الذي يواجهه الاقتصاد الوطني، خاصة وأن الانتقال إلى اقتصاد السوق يتطلب وضع نظام مصرفي يتماشى والتطورات الحاصلة في القطاعات الاقتصادية الأخرى، ومن بين المشاكل والأسباب التي تعيق عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر ما يلي:[1]

- ضعف الشفافية في تسيير عمليات منح القروض ودراسة الملفات المقدمة لطلب القروض، نقص الخبرة في مجال دراسات الجدوى وتقييم المخاطر الناتجة عن منح القروض، مما يجعل هذه الدراسات لا تعطي توضيحات مفيدة.

- ارتفاع أسعار الفائدة مثلما حصل خلال عشرية التسعينيات، حيث تراوحت بين 13 و17، 5 % سنة 1997 نتيجة لارتفاع معدل التضخم لتنخفض سنة 2003 إلى 6، 5 %.
- طول فترة دراسة الملفات منح القروض نتيجة الإجراءات البيروقراطية كما أن إجراءات تحويل الأموال تستغرق وقتا طويلا.
- افتقار مؤسسات التمويل إلى الخبرات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- عدم توفر البنوك الجزائرية على الآليات الكافية في تحليل المخاطر المرتبطة بالقروض بدقة.

[1] صورایة قشیدة، مرجع سبق ذكره، ص 37-39.

- ضعف نظام الرقابة والمتابعة الميدانية، مما يعني ترك المجال لصاحب المشروع الصغير لاستخدام التمويل في غير ما خصص له، وهو ما يمثل إهدار للتمويل، وإنذار بعدم قدرته على سداده حال استحقاقه.
- الأراضي المخصصة للاستثمارات الجديدة غير المرفقة بعقود ملكية نهائية مما لا يسمح باعتبارها ضمانات قوية وعقود صحيحة قانونيا.

5- <u>المشاكل التسويقية ومشكلات الاندماج في الاقتصاد العالمي:</u>

5-1) المشاكل التسويقية: وتضم هذه المشكلات النقائص التالية:

- عدم الاهتمام بالبحوث التسويقية ونقص المعلومات عن الظروف السوقية.
- عدم وجود منشآت متخصصة في تسويق منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- نقص الخبرة في الاشتراك في المعارض الوطنية والدولية نتيجة المدرسي البيئة حول أهمية هذه المعارض وعدم وجود فائدة من المشاركة فيها.

5-2) مشكلات الاندماج في الاقتصاد العالمي: في ظل المستجدات الحالية نحو زيادة الانفتاح التجاري للأسواق الدولية وحرية التبادل التجاري في إطار الشراكة الإقليمية وعملية الإعداد والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، ستواجه الكثير من المؤسسات الصغيرة الكثير من التحديات التي ستتأثر على فرض نموها وتطورها، حيث في غياب القدرة على منافسة المنتجات الأجنبية سيكون وضع العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جد معقد، أين لا بد لها من التكيف والرفع من تنافسيتها أو الخروج الحتمي من السوق والذي تفرضه قوانين اقتصاد السوق.[1]

6- <u>الصعوبات المتعلقة بالعقار الصناعي</u>: إن مسالة الحصول على العقار الصناعي سواء من حيث توفره أو الإجراءات الإدارية للحصول عليه، السعر وطرق الدفع والتسوية القضائية من أهم المشاكل التي تواجه نمو وتطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد امرأ أساسيا في الحصول على التراخيص المكملة الأخرى، فحسب دراسة قام بها البنك العالمي أثبتت مدى تأثير هذا العائق على الاستثمار الخاص بالجزائر خاصة على الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث

[1] أميرة دريس، بشرى دريس، معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JEBE، عين تيموشنت، ديسمبر 2017، ص 88.

تطول فترة انتظار المستثمر في الحصول على العقار الصناعي، إذ تتراوح هذه المدة بين 3 و5 سنوات، فسوق العقارات في الجزائر لا زالت رهينة العديد من الهيئات مثل: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالات العقارية، حيث أنها عملت على تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم لإقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة ويرجع ذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية إضافة إلى محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الصناعي وغيره. [1]

7- **مشاكل نقص المعلومات:** نظرا لعدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإنفاق على البحث وتوفير المستشارين والاتصال بمصادر المعلومات، وبالتالي فإنها تواجه مشاكل نقص المعلومات والتي تؤثر على نشاطها حيث ان غياب نظام المعلومات وسوء التحكم في تقنيات واليات التسيير يجعل من هذه المؤسسات هشة وغير قادرة على المنافسة خاصة في بداية إنشاءها حيث انه من المؤكد أن تواجه هذه المؤسسات مشاكل قلة المعلومات لأنها تنشط في محيط معلوماتي ضعيف لا يساعد على تنميتها وتطورها، وتتمثل هذه المشكلات المتعلقة بنقص المعلومات في ما يلي:[2]

- نقص المعلومات من الشركات وتطورها وطبيعة نشاطها وحجم إنتاجها وقدرتها المالية، هذا ما يتسبب في وقوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فريسة الغش والاحتيال الخارجي.
- نقص المعلومات عن أسواق الموارد ومستلزمات الإنتاج التي تستخدمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا ما يجعلها عرضة للاستغلال والحصول على مستلزماتها أو السلع التي تحتاجها ب أسعار مرتفعة أو بجودة أقل نظرا لجهل تلك المنشآت بالمصادر الأخرى التي يمكن أن تمدها باحتياجاتها.
- نقص المعلومات عن المنشآت المنافسة في السوق من حيث عددها وطاقتها الإنتاجية ومواصفات السلع التي تتعامل فيها والأسعار التي تبيع بها، وبالتالي يؤدي هذا إلى عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مسايرة السوق وعزوف العملاء عنها وقد ينتهي الأمر بخروجها من السوق.
- نقص المعلومات لدى المسئولين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببعض الأنظمة والقرارات، ومن بين أمثلة ذلك أنظمة استقبال العمالة الأجنبية وأنظمة التأمينات الاجتماعية ومن ثم تقع هذه المؤسسات في مشكلة كان يمكن تفاديها.

[1] عبد الرحمان ياسر، عماد الدين براشن، مرجع سبق ذكره، ص 227-228

[2] أمينة حنيفي، مرجع سبق ذكره، ص 75-76.

8- <u>المشاكل الإدارية والتنظيمية</u>: حيث تعاني مؤسسات صغيرة والمتوسطة من مشكل نقص الخبرات الإدارية والتنظيمية، وذلك بسبب زيادة الإدارة الفردية أو العائلية التي تقوم على مزيج من الاجتهادات الشخصية والتقاليد، والتي تتميز بمركزية اتخاذ القرار، كما أن هؤلاء الأفراد يكونون جدد في هذا المكان وأيضا من الذين تخرجوا حديثا من الجامعات، حيث تقوم كل المهام والمسؤوليات الإدارية على عاتق فرض واحد أو مجموعة من الأفراد، وعدم الاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل في زيادة الإنتاجية، مع غياب الهياكل التنظيمية للمؤسسة من خلال عدم وجود تنظيم واضح للأقسام يحدد الاختصاصات والمهام وغياب اللوائح المنظمة لسير العمل داخل المؤسسة، وعد موجود تنسيق في القرارات المتخذة وهذا راجع لسبب نقص القدرة والمهارة الإدارية للمدير والذي يكون المالك لهذه المؤسسة في نفس الوقت والذي يتدخل في كل شؤونها.

ومن هذا يتضح أن نمط الإدارة في هذه المؤسسات يختلف عن الإدارات الحديثة التي تعتمد على مفاهيم تخصص الوظيفة وتقسيم العمل، وتعويض السلطات وغيرها من نظم الإدارة الحديثة.[1]

9- <u>التدفق الفوضوي للسلع المستوردة</u>: من بين المشاكل الكبيرة التي تواجه المستثمرين المحليين الجزائريين في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة التدفق الفوضوي للسلاح والمنتجات الأجنبية المستوردة التي تتميز بالجودة وأسعار أقل من أسعار السلع المحلية، ويعتبر التدفق الفوضوي للسلع والخدمات من أشد العوائق التي تؤثر سلبا على إمكانية المستثمرين المحليين في التوسع، وبالتالي تؤثر على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمستثمرين الناشئين، وضم المجال التدفق الفوضوي للسلع الأجنبية يمكننا التطرق للنقاط التالية:

- الإغراق المتمثل في استيراد السلع وبيعها محليا بأسعار أقل من مثيلتها المحلية.
- التذرع بالحرية الاقتصادية وشروط تحرير التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة مع أن هذه الأخيرة تكرس وتقبل مبدأ حماية المنتوج المحلي عن طريق الرسوم الجمركية.
- غياب جهاز معلومات فعال يحدد أنواع المنتجات المحلية، الشيء الذي من شأنه وضع خريطة اقتصادية لتوطن المؤسسات والمنتجات ووضع ما يلزم من سياسات الحماية.
- إن حماية المنتجات والسلع المحلية يعتبر الخطوة الأساسية التي يجب أن تقوم بها الجزائر في سبيل النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي النهوض بالمنظومة المؤسساتية، لذلك لا بد على

[1] سليمة هالم، مرجع سبق ذكره، ص 53-54

الجزائر أن تقوم بتوفير فضاء أو بيئة تعمل على خلق وتوفير كل الشروط التقنية والتسييرية للأنشطة الإنتاجية والتي من شانها دعم المنتوج الوطني ومواجهة كل التحديات المفروضة، وللقيام بذلك يجب عليها وضع مجموعة من السياسات والإجراءات التي تهدف إلى حماية المنتج المحلي ونذكر من بينها:[1]

- إجراءات حماية للصناعات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة الناشئة، أو مجال النشاطات التي يهددها الاستيراد.
- أساليب حماية تهدف للحفاظ على توازن ميزان المدفوعات.
- إجراءات لمنع عملية الإغراق وبيع المنتجات المستوردة بأسعار أقل من الأسعار المطبقة في البلاد

[1] محمد الناصر مشري، مرجع سبق ذكره، ص121، 122

خلاصة الفصل:

من خلال ما تناولنا في الفصل الأول اتضح لنا الغموض والصعوبة التي ترافق تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة لأخرى أحيانا داخل نفس الدولة، كما يمكننا أن نخلص أيضا إلى أنه على الرغم من اختلاف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعددها إلا أنها جميعا تشترك في مجموعة من المميزات والخصائص، إضافة إلى الأهمية البالغة التي تحظى بها هذه المؤسسات سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية، كما تم الوقوف على أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تختلف باختلاف المعايير المستخدمة في تصنيفها، بالإضافة إلى التوجهات الحديثة لهذه المؤسسات المتمثلة في المؤسسات المصغرة والناشئة.

حيث مر تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بعدة مراحل منذ الاستقلال، ولقد أكدت الدولة الجزائرية اهتمامها بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مجموعة من المؤسسات والهيئات المالية والقانونية الداعمة التي تعمل على الإشراف على سير عمل هذه المؤسسات، وإبرام الاتفاقيات الدولية وهذا كله في سبيل ترقية هذه المؤسسات، وعلى الرغم من الاهتمام الكبير بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدعم الذي تحظى به من قبل الدولة، إلا أن هناك صعوبات ومشاكل تعترض هذه المؤسسات وتحد من الأهداف التي أنشئت من أجلها منها صعوبة إيجاد المكان المناسب لإقامة المؤسسات بسبب مشكل العقار، ونقص مصادر التموين.

ومن أجل معرفة الدور المهم الذي تلعبه مصادر التمويل مؤسسات صغيرة والمتوسطة تم تخصيص الفصل الثاني لدراسة ذلك.

الفصل الثانـي

مفاهيم عامة حول التمويل والقروض المصغرة.

تمهيد:

يعد التمويل من أساسيات إنشاء وتوسيع المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها، تحتاج المؤسسات إلى أدوات التمويل بأشكالها المختلفة وهذا من أجل تغطية مختلف احتياجاتها المالية والإدارية للقيام بأنشطتها ووظائفها المعتادة سواء كانت مؤسسات كبيرة أو صغيرة أو متوسطة الحجم، حيث تحتل مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة كبيرة في الأدبيات المهتمة بشان هذا الصنف من المؤسسات، خاصة مع تزايد أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خطط التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، إلا أن نمو المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وارتفاع عددها يظل مرتبطا بمدى تجاوزها لمشكلة التمويل التي تظل المحدد الأساسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار وقدراتها التنافسية.

وتعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة كبيرة على التمويل بالقرض المصغر، التي جاءت كفكرة لإنشاء هده المؤسسات وتدعيمها وتشجيع المبادرات الفردية.

المبحث الأول: مفاهيم نظرية حول التمويل.

يعتبر توفير التمويل من أهم المسائل التي يجب الاهتمام بها قبل القيام بأي مشروع استثماري، ويرتبط نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير مصادر التمويل الملائمة بالإضافة إلى التسيير المحكم لمختلف العناصر الداخلية والخارجية المتعلقة بأنشطتها وتختلف مصادر التمويل وتتعدد من مؤسسة إلى أخرى وذلك حسب الحاجة والقدرة على توفيرها.

المطلب الأول: التمويل (التعريف، الأهمية، الأشكال).

أولا: تعريف التمويل:

تعريف 01: يعتبر التمويل النواة الأساسية التي تعتمد عليها المنشأة في توفير مستلزماتها الإنتاجية، وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها، لهذا حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التنموية وأثارها على عمل المنشآت الاقتصادية إذ يجمعون على أن التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام، وانه باعتبار التمويل يقصد به الحصول على الأموال بغرض استخدامها للتشغيل أو تطوير مشروع كان يمثل نظرة تقليدية، حيث ترتكز النظرة الحديثة للوظيفة التمويلية على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد.[1]

تعريف 02: يعرف التمويل بأنه توفير الأموال(السيول النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات، وتكوين رأس مال ثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك وبتوفير مصادر التمويل يمكن لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية السير بخطى أسرع، ما دام رفع المستوى المعاشي والثقافي والصحي للمواطنين يعتمد أساسا على زيادة حجم الإنتاج والاستهلاك من سلع وخدمات وما دام التمويل هو الركن الذي يعتمد عليه في قيام وتنفيذ الاستثمارات بأنواعه المختلفة ولهذا يعتبر تمويل عملية إنتاجية بصورة غير مباشرة.[2]

تعريف03: يعرف التمويل بأنه الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها وهذا التعريف يتكون من العناصر التالية:

- تحديد دقيق لوقت الحاجة له.
- البحث عن مصادر للأموال.
- المخاطر التي تتعرض أي نشاط يزاوله الإنسان.

[1] أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، د.ط، عنابة، 2008، ص 24-25.

[2] هيثم صاهب عجام، علي محمد سعود، التمويل الدولي، دار و مكتبة الكندي للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2014، ص 23.

وطالب التمويل بهذا المفهوم ليس فقط الشركات بأنواعها بل وأيضا الأفراد والأسر والدول، وكل شخص منا مسؤول عن التمويل سواء كان هذا التمويل خاص بمشروع كبير أو تدبير شؤون البيت، فإنه يواجه بصورة متوقعة للتدفقات النقدية الداخلة من المتحصلات من جهة والتدفقات النقدية الخارجة نتيجة للمدفوعات من جهة أخرى، ومسؤولية الممول هي محاولة التأكد من حسن تدبير المتحصلات والمدفوعات بحيث يتيسر المال دائما للوفاء بالمدفوعات اللازمة كلما ظهرت.[1]

ثانيا: أهمية التمويل.

من خلال التعاريف السابقة نلاحظ أن التمويل عنصر أساسي في بقاء واستمرار المؤسسة الاقتصادية حيث يعد ضرورة حتمية للبدء في أي مشروع.

حيث تكمن أهميته خاصة عند قيام المؤسسة بعمليات التوسع فهي بحاجة لتجديد استثماراتها بإعادة صيانة آلاتها أو امتلاك آلات ومعدات وعقارات جديدة أي كل ما يساعدها.

تمكين المؤسسة من تغطية احتياجاتها بالمواد الأولية والسلع المباعة أي تغطية العملية الإنتاجية والتسويقية وذلك لمواجهة جميع المصاريف المتعلقة بالاستغلال مثل أجور العمال، مصاريف الكهرباء، التأمينات...إلخ [2]

ويعتبر التمويل وسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي، والمحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من مخاطر الإفلاس والتصفية أو المقصود بسيولة توفير الأموال السائلة اللازمة لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها عند استحقاقها، أو هي القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد خلال فترة قصيرة دون خسائر كبيرة، كما تظهر أهميته أيضا من خلال اعتباره من أهم الوسائل اللازمة لدفع عجلة التنمية نحو الأمام، وتحقيق الرفاهية الاجتماعية للأفراد، إذ بواسطته يتم انتقال الفوائد من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي، كما أنه يعمل على تعبئة مدخرات الأفراد، وتخصيص الأموال القابلة للاستثمار. [3]

كما يمكن أن تبرز أهمية التمويل من خلال أهدافه والمتمثلة في: [4]

---

[1] طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2010، ص21.

[2] هشام بن عزه، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك البركة الجزائري مذكره مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد كلية علوم اقتصادية وعلوم تسيير وهران، السنة الجامعية2011-2012، ص8-9.

[3] صورايا قشيدة، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات- فيتاليب، مذكره مقدمه ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعه الجزائر، السنة الجامعيه2011-2012، ص67-68.

[4] https://www.startimes.com يوم 10-03-2020 الساعة 12:30

- مساعدة المؤسسة في تسوية توازنها المالي.
- التمويل يساهم في تدعيم النشاط الاقتصادي وذلك بخلق مشاريع جديدة.
- يساهم التمويل في تفعيل وتنشيط ميكانيزمات الجهاز المصرفي من خلال حركة رأس المال.
- يساهم تمويل في إعطاء الحركة والحيوية الضرورية لتحقيق وتيرة نمو اقتصادي وتنمية شاملة.

ثالثا: أشكال تمويل. [1]

هناك عدة أشكال للتمويل نذكر منها:

1. التمويل المباشر وغير المباشر:

1.1. التمويل المباشر: هذا النوع من التمويل يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمقترض والمستثمر دون تدخل الوسيط المالي المصرفي أو غير المصرفي، هذا النوع من التمويل يتخذ صور متعددة، ويختلف باختلاف المقترضين(مؤسسات، أفراد، هيئة حكومية)

1.1.1. المؤسسات: تستطيع أن تحصل على قروض و تسهيلات ائتمانية من مورديها أو عملائها أو حتى من مؤسسات أخرى، إلا أنها يمكن أن تخاطب القطاع العريض من المدخرين الراغبين في توظيف أموالهم دون أن يرتبط نشاطهم مباشرة بالنشاط الاقتصادي للمؤسسة وهنا تتمثل الصورة في:

- إصدار أسهم للاكتتاب العام أو الخاص.
- إصدار السندات.
- الائتمان التجاري.
- التمويل الذاتي.
- تسهيلات الاعتماد.

2.1.1. الحكومة: تلجأ الحكومة في بعض الأحيان إلى التمويل المباشر عن طريق الاقتراض من الأفراد والمؤسسات من خلال إصدار سندات متعددة الأشكال ذات مدد زمنية مختلفة وأسعار فائدة مختلفة أيضا و من أهم هذه السندات نجد اذونات خزينة.

2.1 التمويل غير المباشر: يعبر هذا النوع من التمويل عن كل طرق وأساليب التمويل غير المباشر والتي تتمثل في الأسواق المالية والبنوك أي كل المصادر المالية التي فيها وسطاء ماليين، حيث يقوم الوسطاء الماليون المتمثلون في السوق المالية وبعض البنوك بتجميع المدخرات المالية من الوحدات ذات الفائض، ثم توزع هذه المدخرات على الوحدات ذات العجز المالي، فالمؤسسات المالية الوسيطة تحاول أن توفق بين متطلبات مصادر الإدخار ومتطلبات مصادر التمويل.

[1] https://inFotechaccountants.com يوم 15 جوان 2020، الساعة 11:30

وهناك بعض أشكال التمويل غير المباشر الأخرى تكون في شكل ضمانات والتي تستعمل في عمليات الإستيراد والتصدير مثل الاعتماد المستندي، التحصيل المستندي...إلخ

2. التمويل المحلي والتمويل الدولي:

ينقسم مثل هذا النوع من التمويل إلى: [1]

1.2.التمويل المحلي: يعتمد هذا النوع من التمويل على المؤسسات المالية والأسواق المالية المحلية وهو يضم المصادر المباشرة وغير المباشرة المحلية(قروض بمختلف أنواعها، أوراق مالية وتجارية بمختلف أنواعها...إلخ) وهذا النوع من التمويل يخدم قطاع المؤسسات الاقتصادية أكثر من الهيئات الحكومية.

2.2.التمويل الدولي: وهذا النوع من التمويل يعتمد بالدرجة الأولى على الأسواق المالية الدولية مثل البورصات، والهيئات المالية الدولية أو الإقليمية مثل: صندوق النقد الدولي، أو البنك العالمي للإنشاء والتعمير وبعض المؤسسات الإقليمية، بالإضافة إلى مختلف البرامج التمويلية الدولية التي في شكل إعانات أو استثمارات مثل ما هو الحال بالنسبة لبرنامج ميدا الذي أطلقه الاتحاد الأوروبي في إطار الشراكة الأورومتوسطية والذي تطرقنا له سابقا.

المطلب الثاني: مخاطر التمويل.

حيث تنقسم مخاطر التمويل إلى: [2]

1.المخاطر المادية: وهي المخاطر التي تلحق بالسلع المادية كالتلف، فنحن في هذه الحالة لا نستطيع ان نسدد المبالغ التي اقترضناها(مولنا أنفسنا بها) مما يلحق بنا خسائر أي تكاليف إضافية.

والأمثلة على هذا النوع من المخاطر كثيرة نذكر منها تلف المخزون من الطعام بسبب الحيوانات أو الحشرات، أو تلف المنزل بسبب الحريق أو فيضان أو تلف السفينة بسبب الأعاصير...إلخ

2.المخاطر التقنية: وهي تلك المخاطر التي تنبع من حقيقة أن مهارة المنتج قد لا تتناسب مع طموح خططه.

ومن أجل ذلك فإنه بالرغم من الوسائل المعروفة فإن المنتج قد يفشل في عمل الشيء المرغوب لأنه غير مؤهل فنيا لاستخدام عناصر الإنتاج وخاصة مع الآلات الحديثة.

---

[1] المرجع السابق-

[2] طارق الحاج، مرجع سبق دكره، ص22-23.

وإذا نجح في عمله فانه قد يستهلك من أجل ذلك موارد أكثر من التي حددها عند وضع الخطة، وهذا يعتبره هدر للموارد وبالتالي يلحق بالمنتج خسائر لم تكن بالحسبان.

لذا تركز المصانع على الفنيين المهرة في العملية الإنتاجية حتى لو كانت تكلفة تشغيلهم عالية.

3. **المخاطر الاقتصادية:** وهي المخاطر الناجمة عن أسباب اقتصادية بحتة وهي تنقسم إلى نوعين:

- خطر انخفاض الطلب على المنتج الذي مولناه مما يعني عدم الحصول على مردود مالي يمكن من خلاله تسديد أقساط التمويل وباقي الالتزامات الأخرى.

ومن الأسباب التي تؤدي إلى انخفاض الطلب على السلعة المنتجة أو الخدمة نذكر: المنافسة، انخفاض الدخل، نوع السلعة...إلخ

- مخاطر عدم كفاية عرض الموارد اللازمة لصنع المنتج المخطط وبالتالي قد لا يمكن إنتاجه.

المطلب الثالث: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر التمويل من أساسيات إنشاء وتشغيل وتوسيع المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها وإذا خصصنا بالدراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجدها من أكثر أنواع المؤسسات احتياجا إلى التمويل.

وبما أن القرارات المالية الهامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة واختيار التمويل الملائم لذا وجب التعرف أولا على مختلف مصادر التمويل المتاحة أمامها فهي تتخذ تصنيفات عديدة تختلف من كاتب لآخر حسب الهدف المنتظر من التصنيف فهناك من يعتمد على معيار الملكية وبذلك يفرق بين الأموال الخاصة والديون، وهناك من يقسم هذه المصادر إلى تقليدية وحديثة.

أولا: مصادر التمويل التقليدية:

مصادر التمويل التقليدية هي كل الطرق التمويلية المعروفة والمتاحة أمام المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وتختلف معايير التفرقة بين المصادر المختلفة، فهناك من يستخدم عنصر الزمن فتكون هناك مصادر تمويل قصيرة ومتوسطة الأجل وأخرى طويلة الأجل، أما بالنسبة للمؤسسات فهناك مصادر تمويل داخلية وأخرى خارجية. [1]

[1] أمينة حنيفي، مرجع سبق دكره، ص76

وبالاعتماد على المعيار الثاني الخاص بالمنشات نتطرق إلى:

1. مصادر التمويل الداخلية:

- **المدخرات الشخصية للمالكين:** هي التمويل المقدم من صاحب المشروع نفسه، سواء في بداية تكوين المشروع أو عند الحاجة إلى التوسع في المشروع، أو لزيادة رأس المال العامل حيث يقرر عندها صاحب المشروع الأموال المقدمة للمشروع بأموال إضافية جديدة لم تكن أصلا داخل في أصول المشروع بتحويل بعض أملاكه الخاصة لخدمة المشروع الذي يملكه، وتعتمد نسبة عالية من المشروعات الصغيرة على هذا النوع من التمويل ولابد من التنويه إلى أن دخول هذه المدخرات إلى العمل يحولها من مدخرات مجمدة إلى استثمارات منتجة.
- **الأقارب والأصدقاء:** يلجا المشروع الصغير إلى الأسرة والأقارب والأصدقاء لطلب التمويل عند الحاجة، وغالبا ما يقدم هؤلاء التمويل دون طلب الضمانات الكبيرة بسبب العلاقة الشخصية مع المالك وغالبا ما تكون هذه القروض بدون فوائد محددة سلفا، وغير محددة المدة بشكل دقيق، ولكن يعاب عليها التدخل المحتمل في إدارة المشروع خاصة إذا كانت المبالغ المقدمة كبيرة، ويمكن إن يكون هذا التمويل مناسبا إذا كان هناك اتفاق داخلي مع المالك على تقديم نسبة معينة من الأرباح لهم مقابل هذه القروض، حيث لا يشعر هؤلاء المقرضون بالغبن.
- **الاحتياطات والأرباح المحتجزة:** تعتبر الأرباح المحتجزة من أهم المصادر الداخلية للتمويل، حيث تقوم الشركات بتمويل جزء كبير من احتياجاتها المالية بواسطة الأرباح المحققة، فالأرباح التي تحققها الشركة يمكن الاحتفاظ بها لغرض إعادة استثمارها، أو توزيعها بين المساهمين، أو الاحتفاظ بجزء منها وتوزيع الباقي كأرباح على المساهمين.
- **إصدار أسهم جديدة:** يعتبر إصدار أسهم جديدة سواء عادية أو ممتازة احد المصادر المهمة في التمويل الداخلي ولكن يجب أن نلاحظ أن إصدار أسهم جديدة يمثل دخول ملاك جدد لهم حق التصويت والإدارة، خاصة عندما تكون الأسهم عادية، لذا على إدارة الشركة أن توازن اثر دخول هؤلاء الملاك الجدد إلى العمل نفسه مقابل استخدام هذا المصدر من مصادر الأموال الداخلية. [1]

2. مصادر تمويل الخارجية:

- **الائتمان التجاري:** ويعرف الائتمان التجاري أنه نوع من التمويل قصير الأجل تحصل عليه المنشأة من الموردين ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع التي تتاجر فيها أو تستخدمها في العملية

[1] فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان–الأردن، 2006، ص196.

الصناعية، وتعتمد المنشآت على هذا المصدر في التمويل بدرجة اكبر من اعتمادها على الائتمان المصرفي، وتعتبر المصدر الوحيد المتاح لبعض المنشآت.[1]

- **الاقتراض من البنوك التجارية:** تعتبر البنوك التجارية مصدرا رئيسيا من مصادر الأموال بالنسبة للمشروعات الصغيرة وغايتها القروض، وليس تمويل أسهم رأس المال العادية، وفي بعض البنوك دوائر خاصة بالقروض الشخصية وكثير من البنوك تمنح قروض صغيرة الحجم إلى الأفراد كقروض شخصية يتم استخدامها لتمويل المشروعات الصغيرة وتمنح هذه البنوك قروض محددة لمدة زمنية قصيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولكن المبلغ قد يكون كبيرا نوعا ما.[2]
- **الهيئات والمؤسسات المتخصصة:** أحيانا تدخل القروض الممنوحة من طرف هذه الهيئات والمؤسسات الخاصة ضمن القروض البنكية إلا أن مصدرها ليس البنوك و إنما جهات متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فقد تكون حكومية أو شبه حكومية أو غير حكومية ويكون من أبرز أهدافها التنمية الاقتصادية وهدفها الأساسي ليس الربحية وإنما المصلحة العامة ويكون نشاطها الأبرز منصب في تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[3]
- **التمويل عن طريق الشركات الكبرى:** هناك العديد من الشركات الكبيرة التي تقوم بتمويل المشروعات الصغيرة وتقدم لها الخبرات الفنية والإنتاجية، وان كان الدافع الرئيسي وراء ذلك هو الربح والفائدة فمثلا بعض الشركات الكبرى تسعى للدخول في المشروع الصغير لضمان توريد منتجاته لها كأحد المدخلات المطلوبة في العملية الإنتاجية الخاصة بها.

ثانيا: مصادر التمويل الحديثة:

فبالإضافة للمصادر التقليدية للتمويل المذكورة سابقا إلا انه ونظرا للخصوصيات التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جانب التمويل، وجب إيجاد طرق مستحدثة تكون كبدائل من مصادر كلاسيكية يمكن ذكرها في ما يلي:

1. التمويل عن طريق التأجير:

يعتبر هذا النوع من التمويل شكلا من أشكال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تحصل من خلالها على الأموال، بحيث يقوم البنك أو أي مؤسسة مالية بشراء أصل ثابت أو معدات أو آلات وتأجيرها لمؤسسات أخرى مقابل مبلغ محدد مسبقا.[4]

---

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص36-37.

[2] أمينة حنيفي، مرجع سبق دكره، ص80.

[3] توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2009، ص99.

[4] أمينة حنيفي، مرجع سبق دكره، ص 81.

ويقصد بعمليات التمويل التأجيري انه عقد يلتزم بمقتضاه الطرف الأول (المؤجر) بان يؤجر للطرف الأخر (المستأجر) منقولات أو عقارات مملوكة له أو قام بشرائها بناءا على طلب المستأجر بقصد تأجيرها للأخيرة مقابلة أجرة تدفع في المواعيد المتفق عليها ويحق للمستأجر في نهاية العقد إما شراء الأصل أو رده أو تجديد العقد لمدة أخرى .[1]

– ونظرا لخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحدودية مواردها المالية وبالتالي فهذا النوع من التمويل يعتبر أكثر شيوعا وله أنواع نذكرها في الأتي:

- **الاستئجار التشغيلي:** يتمثل عقد الاستئجار التشغيلي في تقديم التجهيزات وضمان خدمات الصيانة للمستأجر، لذلك فانه يدعى أحيانا بعقد استئجار الخدمات وتعتبر السيارات والشاحنات والكمبيوتر في عداد التجهيزات التي يمكن الحصول على خدماتها بعقد استئجار من هذا النوع.

– إن الميزة الثانية الهامة للعقد التشغيلي هي أنه قد يحتوي على بند بإمكانية إلغائه من قبل المستأجر وإعادة التجهيزات إلى المؤجر قبل انتهاء فترة العقد وبعد إعطاء فترة إنذار مناسبة وقد تترتب غرامات على إلغاء العقد، ولكن ذلك يظل لمصلحة المستأجر، إذ يعطيه مرونة كبيرة في التخلص من التجهيزات المستأجرة وأعبائها، إذا تقلص حجم الأعمال وزالت الحاجة إلى خدماتها، أو عندما تصبح باطلة تقنية في حال ظهور بدائل أكثر كفاءة. [2]

- **الاستئجار التمويلي:** في هذا النوع من التأجير تكون مدة عقد الإيجار اقل من العمر الإنتاجي للأصل المؤجر، ومن أمثلة ذلك تأجير السيارات، المعدات، ...الخ، وليس هناك أي علاقة بين العمر الاقتصادي للأصول المؤجرة وعقد الإيجار، وهو عقد طويل الأجل مقارنة بعقد الاستئجار التشغيلي، وهو يعتبر من أعمال الوساطة المالية، لذلك فالمؤجر يمول شراء الأصل الذي يحتاج إليه المستأجر، وهذا النوع من العقود غير قابل للإلغاء، فالاستئجار التمويلي يمكن استعماله في تأجير الأراضي، المباني و المعدات، لذلك فخاصية عدم إلغاء عقد الإيجار التمويلي وحتى في حالة عدم الحاجة إلى الشيء المؤجر تجعل هذا العقد قريبا من بعض أنواع القروض طويلة الأجل.[3]
- **الاستئجار المقرون برافعة التمويل:** يمثل الاستئجار المقرون برافعه التمويل النوع الثالث من أنواع عقود الاستئجار وقد تم تطوير هذا النوع من الاستئجار حديثا لتمويل الموجودات التي تتطلب إنفاقات رأسمالية كبيرة.

---

[1] بسام هلال مسلم القلاب، التأجير التمويلي، دار الراية للنشر و التوزيع، ط1، الأردن–عمان، 2009، ص23.

[2] أحمد بوراس، مرجع سبق دكره، ص 102، 103.

[3] رابح خوني، رقية حساني، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول واقع و آفاق التمويل التأجيري في الجزائر و أهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة بسكرة، يومي 17–2006/04/18 ص02.

ولعل من أهم خصائص الاستئجار المقرون برافعة التمويل هو وجود ثلاثة أطراف في عقد الاستئجار عوضا عن طرفين كما هو متعارف عليه عادة، والأطراف الثلاثة هي: المستأجر، المؤجر صاحب الملكية، والجهة المقرضة، ولا يختلف دور المستأجر في هذه العقود عما كان عليه في عقود الاستئجار المذكورة سابقا، لكن هناك اختلاف في دور المؤجر الذي يقوم بشراء الأصل المطلوب من قبل المستأجر و يموله جزئيا ب 30% مثلا من أمواله الخاصة، ويمول الجزء المتبقي ب 70% مثلا بقرض مضمون طويل الأجل من مؤسسة تمويلية، وكالعادة يمكن أن يكون المؤجر بنك تجاري أو شركه تأجير متخصصة أو مؤسسة تمويلية تعمل لصالحها في التأجير.

أما الجهة المقرضة، فتكون مؤسسة تمويلية كبنك تجاري، أو شركة تامين، أو مؤسسة تقاعد و تأمينات اجتماعية، وتقدم الجهة المقربة إلى الجهة المؤجرة قرض مضمون طويل الأجل يوفر التمويل من 60 إلى 80 % من قيمة الأصل وتكون ضمانة القرض رهن الأصل لصالح الجهة المقرضة وتخصيص مدفوعات الإيجار لتسديد دفعات القرض، بالإضافة إلى ال20 % إلى 40 % من قيمه الأصل تبقى كهامش أمان.[1]

2. التمويل عن طريق البنوك الإسلامية:

عادة ما تصطدم معظم المشروعات الاقتصادية الجديدة وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها بصعوبات كبيره في الحصول على التمويل من المصادر التقليدية، وذلك بسبب مغالاتها بأسعار الفائدة والضمانات المطلوبة سواء على مستوى الأسواق الرسمية أو غير الرسمية، التي أصبحت عاجزة على تلبية الاحتياجات المالية لهذه المنشآت، وذلك بالحجم المناسب وفي الوقت المناسب وكذا بالتكاليف التي يمكن احتوائها لترقية هذه المنظومة من المنشآت بصورة تؤدي إلى احتواء المشكلات الداخلية ومواجهه المشاكل الخارجية. [2]

وكون هذه التكاليف الناتجة عن أعباء سعر الفائدة قامت بعض الدول الإسلامية بانتهاج صيغ التمويل الإسلامية التي تختلف عن تلك المعتمدة في البنوك التقليدية حيث سنتطرق إلى هذه الصيغ في ما يلي:

1.2. صيغة المشاركة:

يعد التمويل بالمشاركة أو عقود المشاركات من أهم صيغ التمويل التي يعتمدها فكر الصيرفة الإسلامية بديلا عن الإقراض بفائدة إلا أن التمويل بالمشاركة لم يأخذ مكانه في حيز التطبيق توازي مكانته في الفكر. [3]

---

[1] أحمد بوراس، مرجع سبق دكره ص105-106.

[2] أحمد بوراس، مرجع سبق دكره ص 132.

[3] محمد شيخون، المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر و التوزيع، ط1، 2002، عمان-الأردن ص 119.

أو هي تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو شركة أو مساهمه في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا لحصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحقا لنصيبه من الأرباح وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال ولا يصح اشتراط خلاف ذلك فكل مشاركاته هي حلال أو جائزة شرعا.[1]

- **أنواع المشاركة:** تنقسم إلى [2]

– **المشاركة المباشرة:** في هذا النوع يدخل المصرف الإسلامي شريكا في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض، حتى بالنسبة للمشروع الواحد، وتختص بنوع معين أو عدد محدد من السلع، ويتم توزيع الأرباح بين الطرفين كل حسب مساهمته في رأس مال صفقه.

– **المشاركة الدائمة:** تعني المشاركة الدائمة قيام المصرف الإسلامي بالاشتراك مع شخص أو أكثر في مشروع تجاري أو صناعي أو زراعي، عن طريق التمويل المشترك، فيستحق كل من الشركاء نصيبه من الأرباح حسب الاتفاق، وتكون المحاسبة بعد نهاية كل سنة مالية.

– **المشاركة في رأس مال المشروع:** حيث يقوم المصرف بتقييم أصول الشركة، ليحدد حجم التمويل الذي يقدمه ويشترط أن لا تقل مساهمة الشريك عن 15 %(نسبة متفق عليها) من رأس مال الشركة المنوي تمويله، أما المخاطر التي يتعرض لها أصحاب الودائع الاستثمارية تكون أقل.

– **المشاركة المنتهية بالتمليك:(المتناقصة):** تعرف المشاركة المنتهية بالتمليك بأنها: نوع من أنواع المشاركة، يعطي فيها المصرف الحق للطرف الآخر بأن يحل محله في ملكية المشروع المستثمر فيه، بحيث يتفق المصرف مع متعامليه على تحديد حصة كل منهما في رأس مال المشاركة وشروطها، على أن يتم بيع حصة المصرف إلى المتعامل بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل، بحيث يكون له الحق في بيعها للمصرف أو غيره، وكذلك الأمر بالنسبة للمصرف، أما حسب الصورة الثانية فان المصرف يتفق مع متعامليه على المشاركة في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع ذي دخل متوقع، على أساس اتفاق المصرف مع الشريك الآخر على حصول المصرف على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلا مع حقه في الاحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر منه يتفق عليه، ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد أصل ما قدمه من تمويل.

---

[1] صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، الطبعة العربية، 2014، عمان–الأردن، ص 260.

[2] المرجع السابق ص 265، 266.

2.2. صيغة المضاربة:

المضاربة هي عقد على الشركة بمال من أحد الجانبين وعمل من الآخر، وهي اتفاق بين طرفين احدهما يقدم المال والآخر يبدل جهده وخبرته لتنمية هذا المال في مجالات استثمارية متاحة شرعا، على أن يشتركا في الربح الناتج عن ذلك بحسب الاتفاق كالثلث والربع والنصف، ويتحمل صاحب المال الخسارة إذا حصلت والعامل يخسر جهده وتعبه ووقته.[1]

- **أنواع المضاربة:** وتنقسم إلى[2]

- **المضاربة المقيدة:** وهي التي يقيد فيها المضارب بعمله بنوع العمل والمكان والزمان وصفه العمل هو من يتعامل معه.
- **المضاربة المطلقة:**" وهي التي تخلو من أية قيود كأن يقوم صاحب المال(المضارب بماله) للمضارب بعمله(الشريك بعمله) خذ هذه الألف جنيه مثلا واعمل فيها مضاربة وما يرزق الله من ربح بيننا على كذا أي بنسبة كذا في المائة فله في هذه الحالة أن يبيع ويشتري بما هو معروف طلبا للحصول على الربح لأن الشراء والبيع كما أسلفنا هو السبيل للحصول على الربح الذي هو موضوع العقد"

3.2. صيغة المرابحة:

" هي البيع برأس المال وربح معلوم ومعناها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربح معينا، وكذلك في بيع المرابحة هو بيع بثمن الأول وزيادة معلومة لطرفي العقد أول بيع بالثمن الذي اشتريت به السلعة مع ربح معلوم، واتفق الفقهاء في المذاهب المختلفة على أمرين بالنسبة للمرابحة: الأول بيان الثمن وما يدخل فيه ويلحق فيه، الثاني زيادة ربح معلوم على الثمن.[3]

- **أنواع المرابحة:**

تنقسم بيوع المرابحة إلى نوعين[4] :

-بيع المرابحة: يشترط في هذا النوع أن يكون المبيع مملوكا للبائع وتمارس البنوك الإسلامية هذا النوع عن طريق شركاتها التجارية التابعة لها، أو عن طريق الشركات التي يدخل فيها البنك شريكا مع عملائه .

---

[1] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، العمليات المصرفية الإسلامية، دار وائل للنشر و التوزيع، ط2، الأردن-عمان، 2011، ص149.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، البنوك الإسلامية و المنهج التمويلي، دار أسامة للنشر و التوزيع، ط1، الآردن-عمان، 2012، ص266.

[3] حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر و التوزيع، ط1، عمان-الأردن، 2013، ص 244.

[4] مصطفى كمال السيد طايل، مرجع سبق دكره، ص275-276.

-بيع المرابحة للآمر بالشراء: هذا النوع الثاني من بيع المرابحة ويتمثل الفرق بينه وبين النوع السابق في ملكيه السلع المباعة للبائع(البنك) وقت التفاوض ولذا اشترت الامتلاك في البيع الأول، ولكن في النوع الثاني من بيوع المرابحة فان البائع(المأمور أو البنك) امتلك السلعة وقت التفاوض والاتفاق المبدئي .

3. التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر :

تعتبر شركات رأس المال المخاطر في الاقتصاديات المعاصرة من أهم وسائل التدعيم المالي والفني للمشروعات الجديدة الناشئة، وهذا لما تتميز به من قدرات عاليه للتعامل مع المخاطر التي يمكن أن تواجهها هذه المؤسسات، وذلك بأسلوب سريع نظرا لخبرتها وإمكانياتها الواسعة على اعتبار أنها متخصصة في مجال التمويل الذي يختلف عن تمويل التقليدي، حيث لا تكمن أهميه هذه الشركات في جلب رؤوس الأموال اللازمة لتمويل المشروعات فقط، وإنما تقدم لها مساعدات غير ماليه كالإدارة والتسيير أيضا .

في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة والتطور الذي يشهده العالم في مختلف القطاعات والدورات التكنولوجية العالية برز دور وأهميه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنعاش الاقتصاديات الوطنية وتجسيد أفكار جديدة، وبالمقابل فهي بحاجة إلى تمويل معتبر نسبيا نتيجة أنها تحتوي على مخاطر مرتفعة مقارنة مع أي نوع آخر من الأعمال والمشروعات، وفي هذا الصدد استحدثت هذا الأسلوب التمويلي المتمثل في شركات رأس المال المخاطر المتخصصة في توفير رأس المال اللازم للمشاريع الناشئة ذات المخاطر العالية.[1]

- **أنواع رأس المال المخاطر:** يمكن تقسيم رأس المخاطر إلى أربعه أقسام خاصة حسب مرحله تطور المؤسسة إلى: [2]

- **رأس مال ما قبل الانطلاق:** وهو يمول المرحلة التي تسبق بقليل خلق المؤسسة كعمليات البحوث والتنمية، وضع النماذج...الخ
- **رأس مال خلق المؤسسة:** في هذه المرحلة المؤسسة تحتاج لموارد لتمويل تطوير المنتج وتسويقه، ويتدخل رأس المال المخاطر في ذلك.
- **رأس مال نمو:** وهو مخصص للمؤسسات التي وصلت إلى عتبة المردودية الأموال المقدمة تستخدم في تمويل وضع قدرات إنتاجية جديدة، إكتسابات جديدة، وتطوير منتجات جديدة...الخ
- الأموال المحصلة تتيح عمليات اكتساب حسب الفاعلين(مسيرين، عمال ومستثمرين) لشركات قائم

[1] سامية عيديش، شركات رأس المال المخاطر ودورها في خلق و تمويل المشاريع الناشئة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة قسنطينة 1، قسنطينة، السنة الجامعية 2013-2014، ص 8-9.

[2] المرجع السابق ص 33.

المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصغرة.

يعتبر القرض المصغر بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة حيث يسمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروف معيشتهم وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على المداخيل .

المطلب الأول: مفهوم القروض المصغرة (النشأة، التعريف والأهداف)

أولا: النشأة:

تعود فكرة القروض المصغرة إلى محمد يونس البنغالي الذي حاز على جائزة نوبل للسلام عام 2006، الذي كان يعمل في كلية الاقتصاد في جامعه" شيتاكونغ" فكر في مساعده المزارعين الفقراء الذين يرهنون أراضيهم لدى البنوك مقابل قروض مرتفعه الفوائد، فاقترح فكره "القرض المصغر" والذي تم بموجبه تقديم القروض لعشرات المزارعين من دون ضرورة للضمانات .

وبذلك راهن المجتمع الدولي على فكرة القروض المصغرة للحد من الفقر من خلال تمكين الفقراء عموما وإتاحة الفرصة أمامهم لزيادة مداخيلهم و إيجاد فرص توظيف جديدة و إنقاذ أنفسهم من دائرة الفقر.[1]

ثانيا: تعريف القرض المصغر.

لا يوجد تعريف محدد للقروض المصغرة وفي ما يلي سنتطرق لعدة تعاريف للقرض المصغر:

- **تعريف01:** القرض المصغر هو سلفة موجهة لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي الدخول غير المستقرة وغير المنتظمة، وهو يرمي إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة عبر إحداث أنشطة منتجة للسلع والخدمات، وكدا الأنشطة التجارية.[2]
- **تعريف02:** هو مجموعه الخدمات المالية المقدمة للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية.

*** بعض تعاريف المنظمات والهيئات الدولية:**

[1] ناصر مغني، القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 2011، ص02.

[2] https://www.angem.dz يوم 13 ماي 2020 الساعة 15:48

- **تعريف المكتب الدولي للعمل:** التمويل المصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية شبه المصرفية والتي تتعلق بمبالغ صغيرة(اقل من15000€).
- **تعريف منظمه التعاون والتنمية الاقتصادية:** التمويل المصغر والحصول على تمويل المشروعات الصغيرة، يستفيد منها الأشخاص المهمشون، الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم في ظل غياب آفاق مهنية أخرى.
- **القروض المصغرة في نظام الأمم المتحدة:** من المعترف به من قبل الأمم المتحدة أن القروض المصغرة هي أداة تحرير المبادرة الاقتصادية وهي أداة فعالة حتى مع افقر الفقراء من أجل تحقيق الكرامة وإعطاء معنى للحياة، وخلصت هذه الجهود في تحديد تعريف للقروض المصغرة إلى ما يلي:
- أن القرض المصغر قرض استثماري.
- القرض المصغر ذو أبعاد اجتماعية.
- القرض المصغر قصير أو متوسط الأجل من" سنه إلى 5 سنوات".[1]

ثالثا: أهداف القرض المصغر.

يهدف جهاز القرض المصغر إلى:[2]

1) **الهدف السياسي:** البحث عن الاستقرار والشراكة الاجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضيهم.
2) **الهدف الاقتصادي:** ويتم ذلك بإنشاء نشاطات مختلفة وتحسين الوضعية المعيشية عن طريق رفع الدخل الفردي من اجل زيادة ثروات البلاد.
3) **الهدف الاجتماعي:** تحسين الدخول وظروف الحياة للفئات الضعيفة وخاصة لذوي الدخل المحدود.

المطلب الثاني: أهمية القرض المصغر

[1] عبد الحكيم عمران، عزي محمد العربي، واقع التمويل الأصغر في الجزائر و أساليب تطويره، الملتقى الوطني حول برامج التمويل الأصغر و دورها في القضاء على الفقر و البطالة، جامعة المسيلة، ص 2-4-5.

[2] سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض المصغر لتمويل الأسر المنتجة، دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، جامعة ورقلة، ص02.

تتمثل أهمية القرض المصغر في ما يلي:

- تخفيف الفقر والبطالة ورفع مستوى المعيشة.
- زيادة وترشيد المدخرات المحلية.
- استخدام التكنولوجيا المحلية.
- توفير الصناعات المغذية للصناعات الكبيرة.
- توفير تشكيلة السلع الأساسية بأسعار منافسة.
- توفير الخدمات وخدمات الإنتاج.
- استخدام الخدمات المحلية.
- تحويل الأنشطة غير الرسمية وغير المنظمة إلى أنشطة رسمية ومنظمة.
- المساهمة في تحقيق التنمية المكانية بقدرتها على التوطين في المجتمعات الجديدة.

المطلب الثالث: مبادئ و مميزات القرض المصغر.

أولا: مبادئ القرض المصغر.

وتتمثل في ما يلي: [1]

- يعتبر القرض المصغر من بين أهم الخدمات المالية مثل خدمات الادخار والتامين وتحويلات الأموال التي يحتاجها الفقراء لإنشاء مشاريعهم الصغيرة.
- يعتبر القرض المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر بحيث تستخدم الأسر الفقيرة الخدمات المالية لزيادة الدخل والحماية من الصدمات.
- التمويل المصغر يعني بناء أنظمة مالية تخدم الفقراء، ولن يتحقق ذلك إلا إذا أدمج النظام المالي الرسمي أي بناء أنظمة مالية شاملة ومتاحة للجميع.
- يغطي التمويل المصغر تكاليفه، أو هو ما يجب أن يكون عليه حتى يتمكن من الوصول إلى أعداد كبيره من الفقراء، أو حتى تستطيع مؤسسات التمويل المصغرة الاستمرار في مهامها ينبغي عليها أن تفرض رسوما لتغطية التكاليف.
- الغرض من التمويل المصغر هو تأسيس مؤسسات مالية محلية مستدامة مهمتها جذب المدخرات المحلية وإعادة تدويرها في شكل قروض.
- لا يقدم التمويل المصغر الحلول دائما لكل المشكلات فهناك برامج أخرى يمكن أن تعمل بشكل أفضل بالنسبة للأفراد المحرومين الذين لا تتوفر لديهم وسائل السداد.

[1] مارك إليا، ترجمة فادي قطان، التمويل متناهي الصغر نصوص و حالات دراسية، مشروع تمبوس مبدأ التمويل متناهي الصغر في الجامعة، كلية الإدارة، جامعة تورينو، إيطاليا، ص19-20.

- دور الحكومة والقيام بمهام المساعدة في تسهيل تقديم الخدمات المالية وليس القيام بذلك مباشرة أن تقوم بمهام تتعلق بالتنظيم والإشراف.

ثانيا: مميزات القرض المصغر.

يتميز القرض المصغر بأنه: [1]

- سلفة صغيرة الحجم تتراوح ما بين أربعين ألف دينار جزائري أو أربع مائة دينار.
- عبارة عن مساعده من الدولة في شكل قرض بدون فائدة عندما تفوق كلفه المشروع مائه ألف دينار جزائري، أو قرض بدون فائدة برسم– بعنوان– لاقتناء المواد الأولية التي لا تتجاوز كلفتها ثلاثين ألف دينار جزائري، وتخفيض نسب الفائدة للقروض البنكية.
- موجه نحو الفئات البطالة والفقيرة والمقصاة.
- يسمح بمشاركة جميع فئات المواطنين في بناء الاقتصاد الوطني.
- بدون ضمانات عينية وإنما الضمان الوحيد والثقة في المقدرة على الوفاء.
- منح القروض في آجال سريعة.
- يتكفل بضمان القرض المصغر صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
- يتميز بسهوله الإجراءات وبساطه الملف الواجب تشكيله من أجل الاستفادة من القرض.
- سعر الفائدة للقرض البنكي واحد بالمائة إلى اثنان بالمائة تتحمله الخزينة العمومية.

أن يكون المستفيد من القرض المصغر يبلغ 18 سنة فما فوق ولديه كفاءات تتوافق مع المشروع .

[1] https://www.microcredit.fr بتاريخ 15 ماي 2020 على الساعة 15:12

خلاصة الفصل:

لقد سلطنا الضوء في هذا الفصل على مصادر التمويل المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء مصادر تمويل تقليدية والمتمثلة في مصادر تمويل داخلية وخارجية ,إضافة الى مصادر تمويل حديثة كالتمويل عن طريق التأجير او عن طريق البنوك الإسلامية او شركات راس المال المخاطر ,وذلك للأهمية البالغة التي تحتلها مسألة التمويل في نمو وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والنهوض بهذا القطاع وإنعاشه خاصة في الدول النامية .

كما تطرقنا إلى مجموعة من المفاهيم المتعلقة بالقرض المصغر وأهميته بالإضافة الى مبادئ ومميزات القرض المصغر باعتباره أداة مهمة من أدوات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثالث:

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة

تمهيد:

في الإطار التكاملي بين النظري والتطبيقي باعتبار أن التنسيق بين المعلومات يعد من الأولويات سنقوم بالدراسة والتطبيق على مستوى وكالة تسيير القرض المصغر بولاية ميلة، والتي تعتبر مفتاح لكثير من الأفراد وأحد أهم الأجهزة الفاعلة في المجال الاقتصادي من خلال النشاطات الأساسية وهي منح القروض المصغرة، في هذا الفصل سيتم التعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وأهم ما تقوم به وتقدمه بصفة عامة وأيضا بعض الإحصائيات التي تخص وكالة ميلة، حيث سنتناول في هذا الفصل النقاط التالية:

- تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر التي تتضمن نشأتها ومهامها وأهدافها وهيكلها التنظيمي.
- التعرف على جهاز القرض المصغر ويحتوي على الفئة المستهدفة وشروط التأهيل والمساعدات والامتيازات التي تمنحها الوكالة.
- تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة مع تقديم إحصائيات خاصة بالقروض الممنوحة.

المبحث الأول: تقديم عام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أهم الأجهزة التي اعتمدتها الجزائر في سعييها للتقليل من حدة الفقر وإنعاش سوق العمل، وقد تم الانطلاق الرسمي للقرض المصغر في شهر جويلية 1999 واعتبرته السلطات العمومية برنامجا يهدف إلى ترقية الشغل، ليتم بعدها إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، تنتمي هذه الوكالة لوزارة التضامن الوطني وقضايا المرأة.

المطلب الأول: نبذة حول نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

أولا: لمحة تاريخية

نشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعد تجربة خاضتها بلادنا منذ سنة 1999 عبر تمويل مشاريع مصغرة اسند تسييرها للجماعات المحلية، ليأتي تنظيم الجزائر للملتقى الدولي حول تجربة الجزائر في مجال القرض المصغر سنة 2002 بمثابة حجر الأساس للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حيث جاء من بين توصيات الملتقى ضرورة خلق هيئة تسند له مهمة مرافقة أصحاب المشاريع وتقديم الدعم والمساعدة التقنية لرفع النقائص التي كان يشهدها التسيير السابق للقرض المصغر.[1]

ثانيا: إطار إنشاء الوكالة

الإطار العام:

يندرج برنامج القرض المصغر في إطار التنمية الاجتماعية المستهدفة من طرف السلطات العمومية والتي تهتم بترقية قدرات الأفراد والفئات السكانية للتكفل بذاتهم، لبلوغ مستوى معيشي نزيه ومنصب شغل معتبر، بتطبيق سياسة اجتماعية جديدة، هدفها الأساسي تخفيض الكلفة الاجتماعية من أجل الانتقال لاقتصاد السوق، بهذا المعنى هي سياسة دعم مباشر، مستهدف تساهمي.

في هذا الإطار تم تجسيد مشروع إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الإطار القانوني والتشريعي:

عقب التوصيات المنبثقة عن الملتقى الدولي خلال ديسمبر عام 2002 حولً التجربة الجزائرية في القرض المصغرً تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب:

– المرسوم الرئاسي رقم 133.11 المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القروض المصغرة ؛

[1] وهاب مقداد، **دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في مرافقة حاملي الفكر المقاولاتي**، جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر بمناسبة الأسبوع العالمي للمقاولاتية، يوم 19 نوفمبر 2017، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 3.

– المرسوم التنفيذي رقم 14.04 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء والمحدد لهيكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، معدل ؛

– المرسوم التنفيذي رقم 134.11 من 22 مارس 2011 والمعدل للمرسوم التنفيذي رقم 15.04 من 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط ومستوى الإعانات الممنوحة للمستفيدين من القروض المصغرة ؛

– المرسوم التنفيذي رقم16/04 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء وتحديد هيكل صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، معدل.[1]

المطلب الثاني: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

أولا: مهام الوكالة

يمكن تلخيص مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب ما ورد في المرسوم كما يلي:[2]

– تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما ؛

– دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم؛

– منح سلف بدون فوائد؛

– إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم؛

– ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة، بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

– وبهذه الصفة تكلف الوكالة على وجه الخصوص بما يلي:

– تشكيل قاعدة معطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدين من الجهاز ؛

– تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتنفيد خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون الغي مسددة في آجالها؛

– إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية وكذا مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيد أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.

[1] مرجع سبق ذكره, **www.angem.dz** تاريخ الاطلاع 2020/05/25 على الساعة 11:15

[2] **المرسوم التنفيذي رقم 14.04 المؤرخ في 22 جانفي 2004** المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها الأساسية, المادة 05.

ثانيا: أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تتمثل أهداف الوكالة فيما يلي:[1]

– المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، والعمل في البيت والحرف والمهن، ولاسيما الفئات النسوية ؛

– رفع الوعي بين سكان الريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة ؛

– تنمية روح المقاولاتية، لتحل محل الاتكالية، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص ؛

– دعم توجيه، ومرافقة المستفيدين في تنفيد أنشطتهم، لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال.

– دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.

المطلب الثالث: تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

إن الوكالة ممثلة على المستوى المحلي من خلال 49 وكالة ولائية موزعة عبر كافة أرجاء الوطن منها وكالتين (02)بالجزائر العاصمة كما هذه الشبكة مدعمة بخلايا مرافقة على مستوى الدوائر.

[1] **مرجع سبق ذكره، www.angem.dz,** تاريخ الاطلاع 2020/05/26 الساعة 18:48 .

أولا: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل 01 :الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

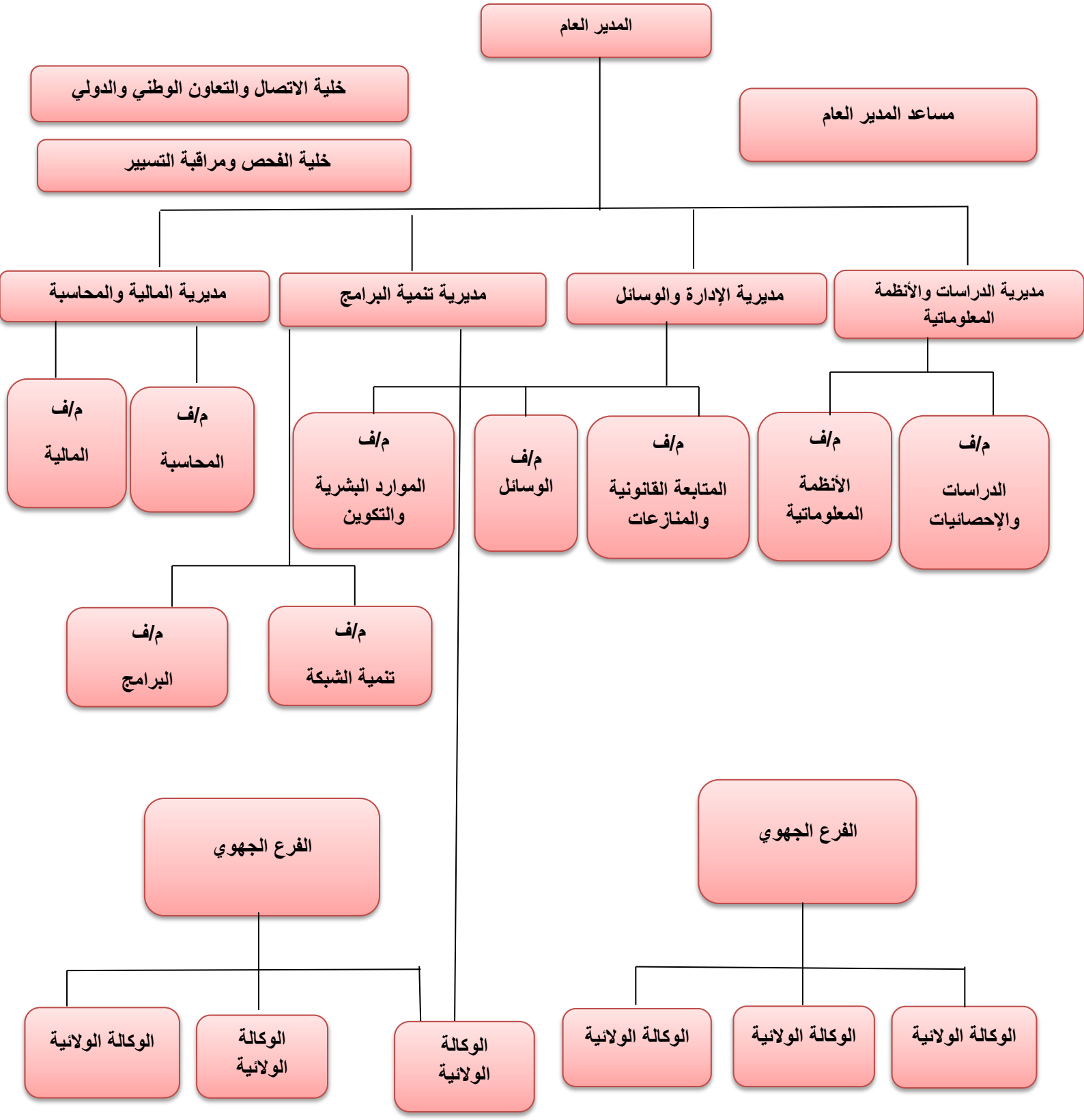

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **www.angem.com**

ثانيا: جهاز القرض المصغر

يرمي جهاز القرض المصغر إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة من خلال إنشاء أنشطة منتجة للسلع والخدمات.

1. الأنشطة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تضم الأنشطة الأنواع التالية:[1]

. الصناعة الغذائية: صناعة العجائن الغذائية، الكسكس، الخبز حلويات تقليدية وعصرية، صناعة الشكولاتة، المرطبات، البوظة، تحميص ورحي القهوة، تعليب السمك، تحميص وتغليف الفول السوداني.

-الألبسة: الألبسة الجاهزة خياطة الملابس، نسج الملابس، الحياكة، صنع الأغطية المنزلية (عدة السرير، المطبخ، المفروشات).

-الصناعة الجلدية: الأحذية التقليدية الألبسة.

-الصناعة الخشبية: الأثاث، منتجات خشبية، صناعة السلال، الصناعة المعدنية، الحدادة.

-. الفلاحة:

-تربية المواشي: تسمين الأبقار والأغنام، إنتاج اللحوم والحليب، تربية الدواجن والأرانب والنحل.

-فلاحة الأرض: إنتاج البذور، الفواكه والخضر، مشتلة الزهور، ونباتات الزينة.

-. الصناعة التقليدية:

-النسيج والزرابي التقليدية، خياطة الملابس التقليدية، الرسم على الحرير والقطيفة والزجاج، أدوات الزينة، الفخار، المنتجات المصنوعة من الزجاج.

-. الخدمات:

-الإعلام الآلي، الحلاقة والتجميل، الأكل السريع، تصليح السيارات، ومختلف التجهيزات.

-الصحة، عيادة طبية عامة، أو مختصة.

-. المباني والأشغال العمومية:

-أشغال البناء، أعمال متعلقة بالمباني، الكهرباء، السباكة، النجارة، صناعة حجر البناء.

2. الفئة المستهدفة وشروط التأهيل للاستفادة من القرض المصغر:

[1] **مرجع سبق ذكره، www.angem.dz** , تاريخ الاطلاع 2020/05/30 الساعة 10:20 .

أولا: الفئة المستهدفة:

- النساء الماكثات بالبيت.
- الأشخاص دوي الاحتياجات الخاصة.
- ضحايا المأساة الوطنية.
- المرشحين للهجرة غير الشرعية.
- المحبوسين المفرج عنهم.
- المهاجرين غير الشرعيين العائدين.
- الحرفيين، والمزارعين ومربو المواشي.
- صغار التجار.
- خريجي الجامعات ومراكز التكوين المهني.

ثانيا:شروط التأهيل

- بلوغ سنة 18 سنة فما فوق.
- عدم امتلاك دخل أو مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة.
- إثبات مقر الإقامة.
- التمتع بمهارة مهنية تتوافق مع النشاط المرغوب إنجازه
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء نشاط ما.
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية التي تقدر ب 1% من الكلفة الإجمالية للنشاط.
- دفع الاشتراكات لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
- الالتزام . حسب جدول زمني محدد . بتسديد:

. القرض للبنك.

. مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.[1]

3 . الإعانات والامتيازات المقدمة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

أولا: المرافقة والتمويل

- تضمن الوكالة الدعم والنصح والمساعدة التقنية فضلا عن مرافقة مجانية للمقاولين أثناء تنفيد أنشطتهم؛
- يمنح القرض البنكي بدون فوائد ؛

[1] **مرجع سبق ذكره ،www.angem.dz,** تاريخ الاطلاع2020/05/30 الساعة 11:02 .

– يمكن منح سلفة بدون فوائد قدرها 29% من الكلفة الاجمالية في نمط التمويل الثلاثي، لاقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط، والتي لا تتجاوز 1.000.000 دج ؛

– تمنح الوكالة سلفة بدون فوائد لشراء المواد الأولية مقدرة ب100% من الكلفة الاجمالية للمشروع والتي لا يمكن أن تفوق مئة ألف دينار جزائري 100.000دج. وقد تصل هذه الكلفة الى مائتا وخمسين ألف دينار جزائري 250.000دج.

ثانيا: الامتيازات الجبائية:

– إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث (3) سنوات ؛

– إعفاء من الرسم على العقاري على البنايات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث (3)سنوات؛

– تعفى من رسم نقل الملكية، الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية؛

– إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولون؛

– يمكن الاستفادة من الاعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز والخدمات تي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء

– تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، وذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، ويكون هذا التخفيض كالتالي:

– السنة الأولى من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 70%.

– السنة الثانية من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50%.

– السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25%.[1]

– تحدد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة 5%.

4 . صيغ التمويل التي تمنحها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على في برنامج تمويلها على صيغتين من التمويل انطلاقا من سلفة صغيرة لتأمين لقمة العيش:[2]

– **التمويل الثنائي:** المقترض والوكالة: قرض بقيمة لا تتعدى 100.000دج بدون فائدة والذي تصل قيمته إلى 250.000دج على مستوى ولايات الجنوب، ممنوحة للمقترض بعنوان شراء مواد أولية، يتم تسديدها على مدى 24 إلى 36 شهرا.

[1] **مرجع سبق ذكره**، www.angem.dz, تاريخ الاطلاع2020/06/04 الساعة 18:13.

[2] **مرجع سبق ذكره**، www.angem.dz, تاريخ الاطلاع05\06\2020 الساعة 19:00.

– **التمويل الثلاثي:** البنك والمقترض والوكالة: قرض بقيمة لا تتعدى 1000.000دج من أجل إقتناء عتاد صغير ومادة أولية لازمة لإنشاء مؤسسة ويتم تسديده على مدى 12 إلى 60 شهرا (من سنة إلى خمس سنوات).

– المساهمة الشخصية: 1%

– قرض بدون فوائد: 29%

– قرض بنكي: 70%

– تخفيض على الفوائد من 5إلى 20% من نسبة الفائدة للبنوك التجارية حسب الحالات.

التعديلات المتعلقة بصيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

ابتداءا من 22 فيفري 2011 اتخذ مجلس الوزراء قرارات هامة تقتضي بتثمين أجهزة دعم انشاء النشاطات، ويتعلق الأمر بمجموعة من التعديلات المقترحة، تخص صيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وشملت التعديلات بالخصوص النقاط التالية:

– رفع قيمة القروض بدون فوائد من المخصص لاقتناء المواد الأولية من 30.000دج إلى 100.000دج، إلغاء المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والتي كانت تقدر ب10%، حيث أصبحت الوكالة تتكفل ب100% من قيمة المشروع ؛

– رفع قيمة القرض الموجه لاقتناء أدوات صغيرة، وكذا المادة الأولية الضرورية لمباشرة النشاط من 400.000دج إلى 1مليون دج في إطار التمويل الثلاثي ؛

– تخفيض المساهمة الشخصية المفروضة على طالب القرض المصغر إلى 1% بالنسبة لنمط التمويل الثلاثي ؛

– رفع نسبة تخفيض الفوائد التجارية التي تطبقها البنوك على القرض البنكي إلى 95%، في المناطق الخاصة والجنوب و الهضاب العليا ؛

– رفع السلفة بدون فوائد الموجهة إلى تكملة القرض البنكي في حالة اقتناء الأدوات البسيطة والمواد الأولية إلى 29% من تكلفة النشاط.[1]

[1] **مرجع سبق ذكره,** www.angem.dz, تاريخ الاطلاع 2020/06/05 الساعة 19:30 .

الجدول (03): يوضح صيغ التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100000دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	%0	—	%100	—
لا تتجاوز 250000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية) على مستوى ولايات الجنوب	%0	—	%100	—
لا تتجاوز 1000000 دج	كل الأصناف	%1	%70	%29	—

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

5– صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة الذي يعتبر ضمان بالنسبة للمقاول والبنك، انشأته الحكومة للسماح للمؤسسات المالية لاسترداد مستحقاتهم في حالة عدم قدرة المقاول على احترام التزاماتهم في إطار جهاز القرض المصغر.

– إجراءات الانخراط في الصندوق:

بعد تقديم الموافقة البنكية الى المستفيد أين يحدد فيها المعلومات الأساسية واللازمة وعلى وجه الخصوص (مبلغ القرض، مدة القرض، البنك محل الوفاء، رقم بطاقة التعريف)

يحرر ممثل الصندوق الأمر بالدفع بقيمة مبلغ الاشتراك المجدد بناءا على مدة تسديد القرض التي لا تتجاوز 8 سنوات والمبلغ المعتمد.

يسلم المستفيد أصل وصل دفع الاشتراك المحرر من طرف البنك.

يحرر ممثل الصندوق وصل دفع، يسلمه للمستفيد عوضا عن الأول

وأخيرا يتم إعداد عقد الانخراط في أربع نسخ ونسخة موجهة للبنك تودع من طرف المنخرط ونسخة إلى المنخرط ونسختان لممثل صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.[1]

[1] **مرجع سبق ذكره، www.angem.dz,** تاريخ الاطلاع 09\06\2020 ,الساعة 14:13 .

المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة–:

من بين الوكالات الوبائية التي تنشط في الجزائر نذكر وكالة ميلة التي تهتم بتطوير وترقية قدرات الأفراد والفئات السكانية، وذلك بهدف تحسين المستوى المعيشي والحد من البطالة.

المطلب الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة –:

حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة بالإضافة إلى الهيكل التنظيمي الخاص بها .

1– التعريف بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة–:

تمّ إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة سنة 2005، وهي تابعة للفرع الجهوي قسنطينة، يكمن مقرها بحي بن قربة مقابل المجلس الشعبي الولائي.

تضم الوكالة 23 مكتب خلية مرافقة موزعين على مستوى كل دوائر الولاية

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة–

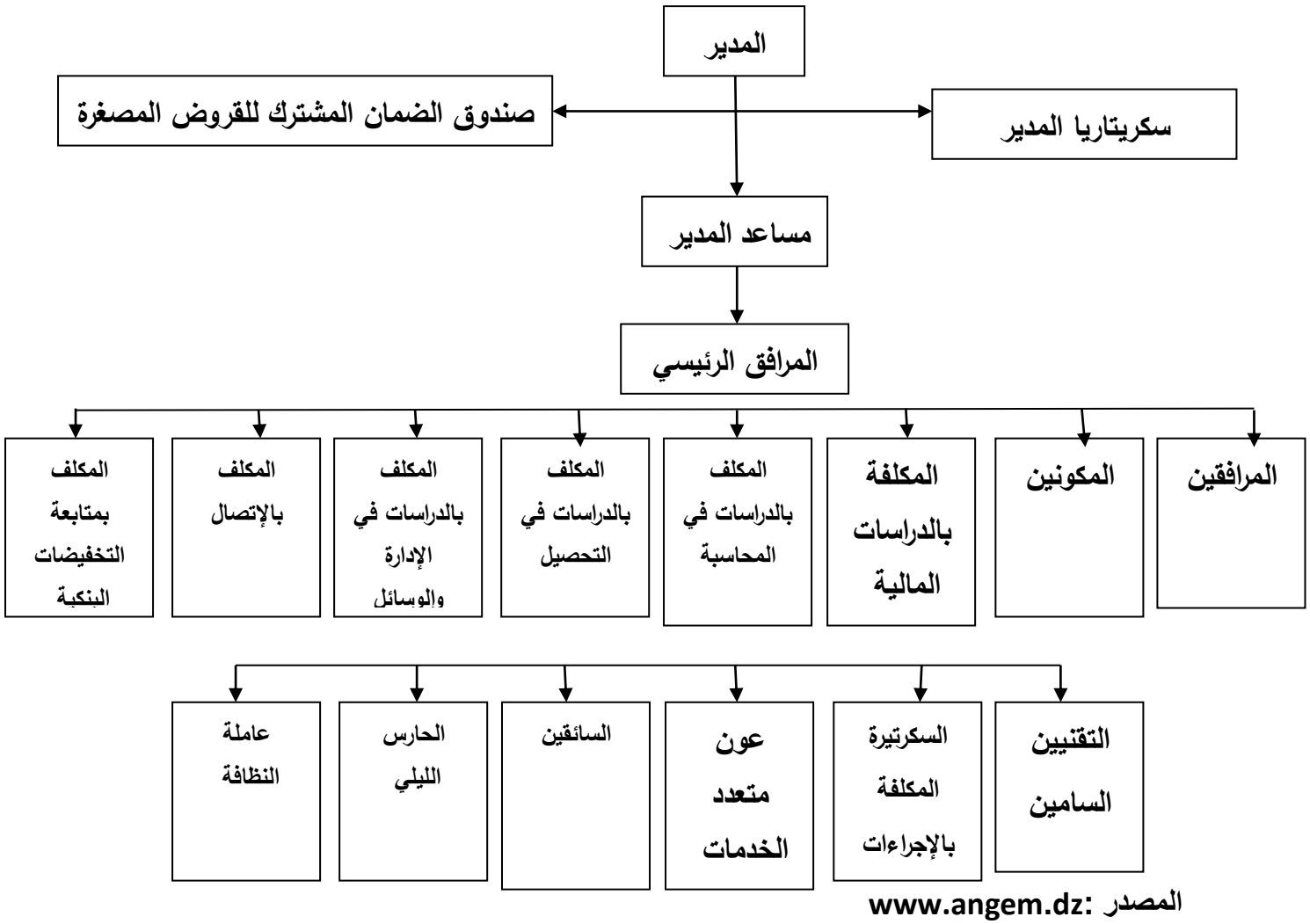

المصدر :www.angem.dz

المطلب الثاني: تقييم نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ولاية ميلة في الفترة (2018-2019):

تمول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة العديد من القطاعات, وسنتطرق في هذا المطلب الى مختلف التصنيفات الخاصة بالملفات الممولة من طرف الوكالة .

الجدول رقم (04): تصنيف الملفات المُموّلة حسب قطاع النشاط:

يوضح هذا الجدول تصنيف الملفات الممولة حسب قطاع النشاط .

القطاعات	2018		2019		المجموع
الخدمات	122	% 14.6	113	% 15.3	235
الفلاحة	112	% 13.4	90	% 12.2	202
الحرف اليدوية	259	%31.05	235	% 31.9	494
الصناعات الصغيرة	234	28.05 %	174	% 23.6	408
أشغال البناء	105	12.58 %	121	% 16.4	226
التجارة	2	% 0.23	3	% 0.4	05
الصيد البحري	0	% 0	00	% 0	00
المجموع	**834**	**% 100**	**736**	**% 100**	**1570**

المصدر: من إعداد الطالبتين بن عسكر رشيدة، بوسبيسي ليلى بالإعتماد على معطيات الوكالة.

قامت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة بتمويل 1570 ملف خلال سنتي (2018-2019)، حيث يوضح الجدول أعلاه أن نشاط الحرف اليدوية حاز على أكبر حصة من هذه التمويلات حيث بلغت 494 ملف ممول، وذلك راجع إلى الإقبال الكبير للفئة النسوية على هذا النشاط, ثمّ تليها الصناعات الصغيرة التي تبلغ 408 ملف ممول، ثم تليها قطاع الخدمات، أشغال البناء والفلاحة بحصص متقاربة (235، 226، 202)، ثم تليها قطاع التجارة بحصة ضئيلة جدا تقدر بـ: 05 ملفات ممولة ليأتي قطاع الصيد البحري بحصة منعدمة بإعتبار ولاية ميلة منطقة غير ساحلية.

الشكل رقم (04): أعمدة بيانية توضح توزيع الملفات الممونة حسب قطاع النشاط لسنتي 2018 – 2019:

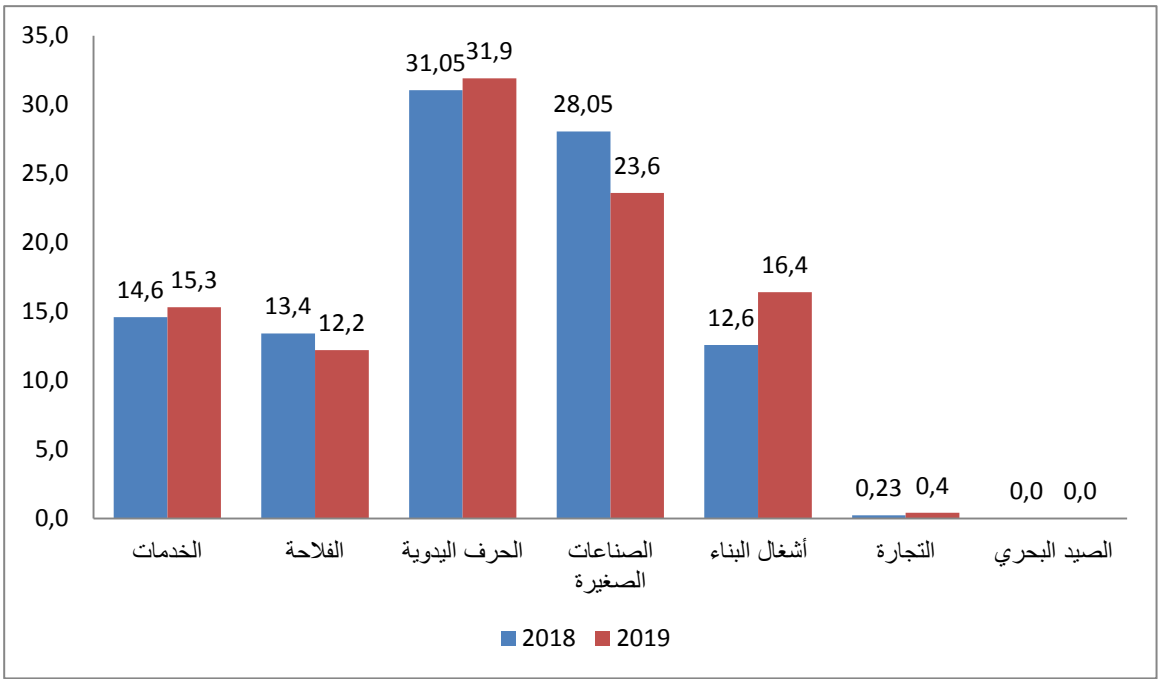

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءًا على الجدول رقم (04)

بيّن الشكل أعلاه تطور عدد المؤسسات المنشاة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة حسب قطاع النشاط لسنتي 2018-2019، حيث نلاحظ أنه في كلا السنتين (2018-2019) كان أكبر توجه نحو قطاع الحرف اليدوية بنسبة (31.05 %، 31.9%) على التوالي.

الجدول رقم (05): تصنيف الملفات حسب برنامج تمويل أقل من 5000000 دج من 2018 إلى 2019:

يوضح هذا الجدول عدد المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة

البيان	2018	2019	المجموع
الملفات المودعة	938	398	1336
الملفات المؤهلة	928	429	1357
المشاريع الممولة	834	736	1570
مشاريع قيد الإستغلال	813	691	1504
المناصب المستحدثة	853	780	1633

المصدر: من إعداد الطالبات بناءًا على معطيات الوكالة

تمثل العدد الإجمالي للملفات المودعة للحصول على القرض المصغر خلال سنتي 2018 و 2019 في 1336 ملف على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية ميلة، وقد تمثل عدد الملفات المؤهلة للحصول على القرض في 1357 ملف، بينما تمثل عدد المشاريع الممولة في 1570 مشروع.

كما تمثل عدد المشاريع قيد الإستغلال في 813 مشروع سنة 2018 و 691 مشروع سنة 2019، كما بلغ عدد المناصب المستحدثة 853 منصب سنة 2018 و 780 منصب سنة 2019، ومن هنا نلاحظ تراجع في عدد المناصب المستحدثة في سنة 2019 وذلك راجع الى ضروف سياسية مرت بها البلاد.

المشاريع الممونة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – ميلة– حسب مستوى التعليم:

الجدول رقم (06): تصنيف المشاريع الممولة حسب مستوى التعليم:

يوضح هذا الجدول عدد المشاريع الممولة حسب مستوى التعليم

مستوى التعليم	**2018**		**2019**		**المجموع**
بدون مؤهل	679	%81.4	616	% 83.7	1295
مستوى التدريب المهني	27	% 3.23	38	% 5.2	65
مستوى التدريب الجامعي	128	15.34 %	82	% 11.1	210
المجموع	834	% 100	736	% 100	1570

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معطيات الوكالة:

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن الوكالة قامت بتقديم التمويل إلى جميع فئات المجتمع حسب مستوى التعليم سواء بوجود مؤهل أو دون مؤهل، حيث حاز التمويل المقدم إلى الفئات دون مؤهل على أكبر حصة

من هذه التمويلات التي تبلغ 1295 مشروع ممول وذلك راجع إلى ان الوكالة لا تشترط وجود المؤهل العلمي للاستفادة من هذا القرض وتوجه الفئات دوي المؤهل العلمي إلى هياكل أخرى ، ثم تليها الفئة ذو مستوى جامعي بحصة تبلغ 210 مشروع ممول لتأتي أقل حصة تخص فئة المستوى المهني والتي تبلغ 65 مشروع ممول.

الشكل رقم (05): أعمدة بيانية توضح توزيع المشاريع الممولة حسب مستوى التعليم لسنتي (2018-2019):

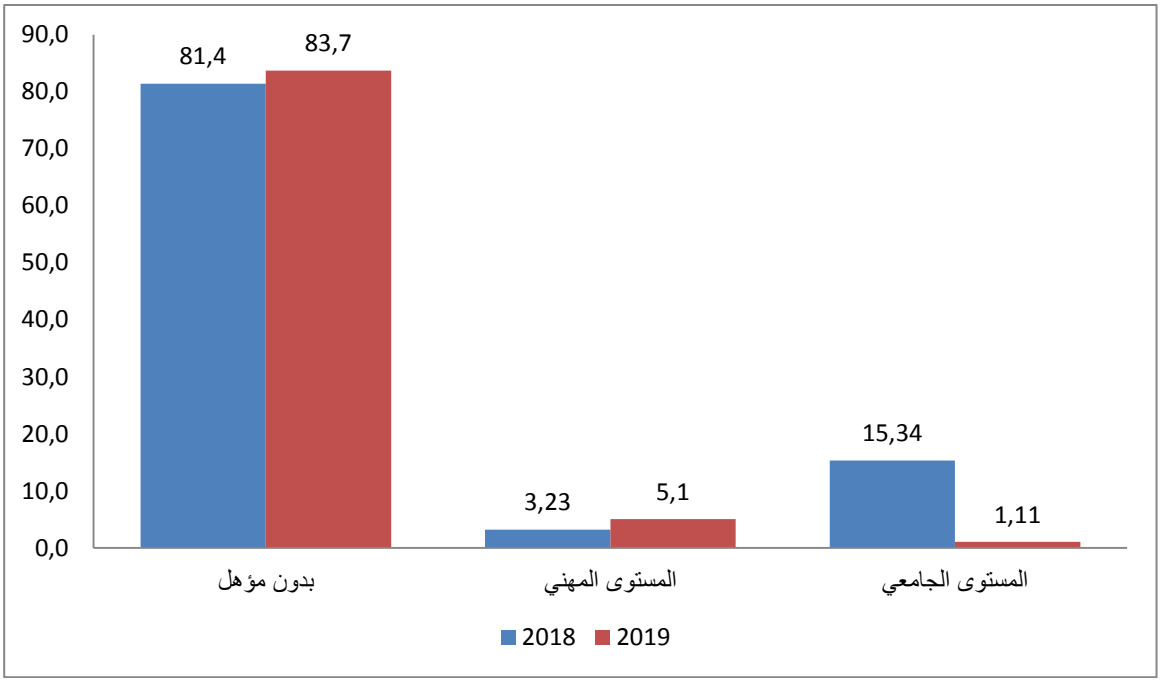

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءًا على الجدول رقم (06)

من خلال الشكل البياني أعلاه يتّضح إرتفاع كبير في نسبة المشاريع الممونة من قبل الوكالة للفئات دون مؤهل للسنتين 2018-2019 بنسبة (81.4 % و 83.7 %) مقارنة مع المستويات الأخرى.

الجدول رقم (07): تصنيف الملفات الممولة حسب نمط التمويل خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2019:

يوضح هذا الجدول عدد الملفات الممولة حسب نمط التمويل .

نمط التمويل	2018		2019		المجموع	
تمويل ثلاثي	59	%7.1	45	%6.1	104	6.6 %
تمويل مختلط	775	92.9 %	691	%93.9	1466	93. %4
المجموع	834	%100	736	%100	1570	100

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءًا على معطيات الوكالة.

يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه أن عدد الملفات الممولة حسب نمط التمويل الثلاثي بلغت 59 ملف خلال سنة 2018 و 45 ملف خلال سنة 2019 أي بعدد إجمالي يبلغ 104 ملف و نسبة 6.6 % من إجمالي الملفات الممولة، أمّا حسب نمط التمويل المختلط فتمثل عدد الملفات الممولة سنة 2018 بـ: 775 ملف و 691 ملف سنة 2019 أي بعدد إجمالي يتمثل في 1466 ملف و نسبة 93.4 %.

ومن هنا نلاحظ أنّ نسبة الملفات الممولة حسب نمط التمويل المختلط المقدرة بـ: 93.4 % أكبر من نسبة الملفات الممولة حسب نمط التمويل الثلاثي و المقدرة بـ: 6.6 % وذلك راجع إلى صعوبة الإجراءات الإدارية الخاصة بالتمويل الثلاثي .

تصنيف المشاريع الممولة حسب الجنس لسنتي 2018-2019:

الجدول رقم (08): تصنيف المشاريع الممولة حسب الجنس (2018-2019):

يوضح هذا الجدول عدد الملفات الممولة حسب الجنس

نمط التمويل	2018		2019		المجموع	
رجال	296	%35.5	296	%40.2	592	37.7%
نساء	538	64.5 %	440	%59.8	978	62.3%
المجموع	834	%100	736	%100	1570	100 %

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معطيات الوكالة

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة الرجال الحاصلين على القرض المصغر على مستوى وكالة ميلة سنة 2018 تقدّر بـ: 35.5 % وفي سنة 2019 كانت تقدّر بـ: 40.2 %، أمّا فيما يخص عنصر النساء فكانت النسبة سنة 2018 تقدّر بـ: 64.5 % أمّا سنة 2019 فقدّرت بـ: 59.8 %.

حيث يوضّح الجدول أن النساء حازت على أكبر حصة من القروض الممنوحة خلال سنتي 2018-2019 وذلك بنسبة 62.3% مقارنة بحصة الرجال التي قدّرت بت: 37.7% وذلك راجع إلى تطور روح المقاولاتية عند الفئة النسوية في السنوات الأخيرة .

الجدول رقم (09): تصنيف الملفات حسب حالة تمويل البنك خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2019:

يوضح هذا الجدول عدد الملفات الممولة حسب كل بنك.

البنك	2018		2019		المجموع	
BADR	33	%34.4	49	%39.2	82	37.1%
BDL	15	%15.6	16	%12.8	31	%14
BNA	26	%27.1	36	%28.8	62	28.1%
CPA	22	%22.9	24	%19.2	46	20.8%
بنوك أخرى	0	%0	0	%0	0	%0
المجموع	96	%100	125	%100	221	100 %

المصدر: من إعداد الطالبات بناءًا على معطيات الوكالة

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن عدد الملفات الممولة من طرف البنك بلغ 221 ملف خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2019، كما يتضح لنا أنّ بنك الـ BADR موّل أكبر عدد من الملفات خلال هذه الفترة حيث بلغ عدد الملفات التي موّلها 82 ملف ويليه بنك BNA بـ: 62 ملف ثمّ بنك CPA بـ: 46 ملف وأخيرًا بنك BDL بـ: 31 ملف.

الشكل رقم (06): شكل بياني يمثل عدد الملفات الممولة حسب كل بنك

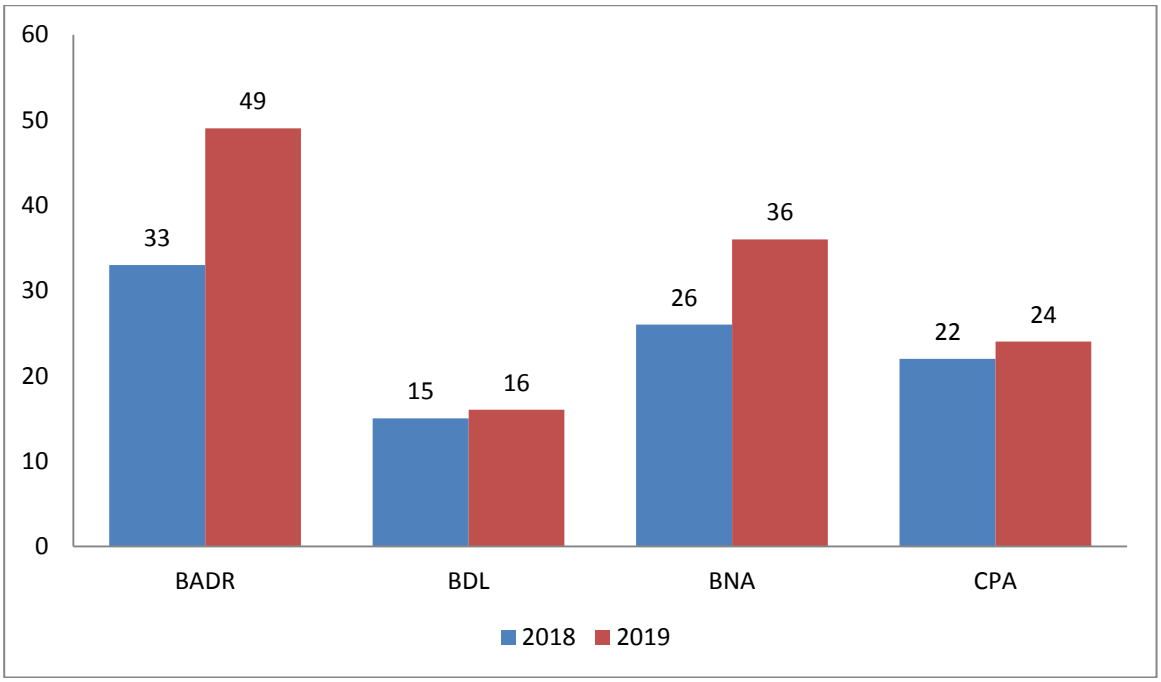

المصدر: من إعداد الطالبات بناءًا على الجدول رقم (09)

يتضح لنا من خلال الشكل البياني أنّ بنك BADR موّل أكبر عدد من الملفات سنة 2018، حيث بلغ عدد الملفات 33 ملف، وفي سنة 2019 كذلك موّل بنك BADR أكبر عدد من الملفات والتي بلغ عددها 49 ملف.

تحليل وتفسير البيانات:

من خلال تحليل الأشكال السابقة يتضح أنّه في سنة 2018 كان إقبال معتبر لطالبي القرض أكبر منه في سنة 2019 وذلك نتيجة الظروف الإقتصادية والسياسية التي عاشتها البلاد خلال هذه الفترة، كما يتّضح انّ عنصر النساء هو الأكثر إقبالاً على هذا النوع من التمويل وذلك لتطوّر روح المقاولاتية عند النساء في السنوات الأخيرة.

المطلب الثالث: إجراءات التمويل والتحصيل:

سنتطرق في هذا المطلب إلى ملف التمويل المطلوب من طرف الوكالة وكذا إجراءات التحصيل.

أولاً: ملف التمويل: يمكن تلخيصه في الجدول التالي:

الجدول رقم (10): جدول يوضح ملف التمويل المطلوب من طرف وكالة ميلة:

	سلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية (أقصاها 40.000.00 دج)	سلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية (من 40001.00 دج حتى 100.000.00 دج)

الوثائق الإدارية المقدمة من طرف طالب القرض	– شهادة لإقامة – نسخة من بطاقة التعريف أو رخصة السياقة مصادق عليها – صورة شمسية حديثة – شهادة ميلاد أصلية – كشف كمّي وتقديري للمواد الأولية – تعهّد وإلتزام لشراء المواد الأولية	– شهادة إقامة – نسخة من بطاقة التعريف او رخصة السياقة مصادق عليها – صورة شمسية حديثة – شهادة ميلاد أصلية – نسخة من بطاقة حرفي، فلاح، أو سجل تجاري. – رقم التعريف البريدي أو البنكي – فاتورة شكلية للمواد الأولية. – تعهد وإلتزام لشراء المواد الأولية.

المصدر: من إعداد الطالبات بالإعتماد على معطيات الوكالة .

ثانيًا: الشروط العامة للقرض:

1- مبلغ القرض:

تمنح الوكالة القرض المصغر للمقاول قرضًا مصغرا بدون فوائد في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة والمخصص لإنجاز المشروع المؤهل لديها دون سواه.

2- الرسوم والعمولات:

يتحمل المقترض (المقاول) جميع الرسوم والعمولات المتعلقة بإجراءات وإستخدام القرض، كذلك الأمر بالنسبة للرسوم والعمولات الأخرى التي قد تضاف بموجب القوانين والتشريعات.

3- تسديد القرض:

يتم تسديد القرض بدون فوائد على شكل أقساط كل ثلاث (03) أشهر، دون تجاوز اليوم الخامس من الشهر التالي إلى غاية التسديد الكلي للقرض طبقًا لآجال التسديد المحددة[1].

- يتم تسديد مبلغ كل قسط في الحساب الخاص بالوكالة والمحدد في الشروط الخاصة.
- يستطيع المقترض أن يتحرّر كليا أو جزئيا من مبلغ القرض قبل إنقضاء الآجال المتفق عليها على أن تنتزع القيمة المدفوعة مسبقًا من قيمة الأقساط الأخيرة.

[1] مقابلة مع السيد خالد سعيداني المكلف بالإعلام والإتصال يوم 2020/07/12 على الساعة 10.30

4- إلتزامات المقاول:

يلتزم المقترض بما يلي[1]:

أولًا: فيما يخص الضمانات:

يلتزم المقاول إلى غاية التسديد الفعلي للقرض بتحقيق الضمانات التالية:

- الرهن الحيازي من الدرجة الثانية على الآلات والمعدات والمركبات المتنقلة لصالح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعد درجة البنك.
- تفويض تأمين متعدد الأخطار على الآلات والمعدات لصالح الوكالة.
- تفويض تأمين كل الأخطار بالنسبة للمركبات المتنقلة لصالح الوكالة.
- إكتتاب وتسليم المقترض سندات لأمر الوكالة، بحيث يمثل كل سند لأمر قيمة القسط وآجال اِستحقاقه.
- إتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تأمين الأملاك محل التمويل ضد كل الأخطار منها المتعلقة بالحصول ونقل وتسليم هذه الأملاك إلى غاية مكان اِستعمالها وتركيبها.
- تجديد وثائق التأمين بإنتظام عند اِنقضاء آجال صلاحياتها بدون تذكير من طرف الوكالة.

ثانياً: فيما يخص تنفيذ المشروع:

يلتزم المقترض عند تنفيذ مشروعه بما يلي:

تنفيذ المشروع بالهمة والفعالية المطلوبتين وفق التوجيهات المقدمة من طرف الوكالة.

تحمل كافة المصاريف والأعباء المتعلقة بتنفيذ المشروع والخارجة عن إلتزامات القرض.

تخصيص كل العتاد والتجهيزات الممولة بواسطة هذا القرض لتنفيذ المشروع دون سواء.

ثالثًا: فيما يخص مراقبة القرض المصغر:

ممن أجل تمكين الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من مراقبة إستعمال القرض يلتزم المقاول بما يلي:

- تقديم جميع التقارير والوثائق التي ترى الوكالة أنّها ضرورية.
- تقديم بيان جدول الخزينة دوريًا.
- تسهيل المهمة لجميع ممثلي الوكالة عند قيامهم بمعاينات ميدانية.
- حفظ وتقديم جميع الوثائق اللازمة لمتابعة سير المشروع والتي من خلالها تبين كيفية إستغلال القرض سواء في اِقتناء العتاد والتجهيزات، السلع والخدمات أو كل وثيقة توضح اِستعمالات القرض.

رابعًا: فيما يخص تسديد القرض:

يلتزم المقترض بتسديد مبلغ القسط في تاريخ الإستحقاق المدون في سندات الأمر وفقا للشروط المذكورة أعلاه.

[1] مقابلة مع السيد خالد سعيداني المكلف بالإعلام والإتصال يوم 2020/07/13 على الساعة 10.00

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا التطبيقية خلصنا إلى أنّ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أثبتت مدى الدور الذي تلعبه في دعم وتمويل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى دورها في خلق مناصب شغل الذي يؤدي إلى تحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية، وذلك من خلال الخدمات المالية والغير مالية التي تقدمها الوكالة لطالبي القرض المصغر، لذا تبين لنا مدى فعالية هذا الشكل من التمويل، بالرغم مما سبق إلّا أنّ الوكالة تعاني من صعوبات ومعوقات تخص الجانب الإشرافي وعدم المتابعة والمراقبة للمشاريع الحرفية، إضافة إلى محدودية القرض مقارنة بطموحات الأفراد.

خاتمة

خاتمة:

نتيجة الدور البارز الذي يلعبه التمويل في عملية التنمية الاقتصادية والتي تعتبر الهدف المنشود لكل دول العالم، وخاصة النامية منها، حيث أصبح ضروريا أن تسعى هذه الدول لتوفير العوامل الجيدة والمساعدة للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودفع بعجلة التنمية، حيث أولت في الآونة الاخيرة أهمية بالغة للمشاريع الشبابية التي من شأنها خلق مناصب الشغل، حيث فتحت ميدان الدعم المالي والتقني لهذه المؤسسات، وقد تجسد هذا في انجازها لجهاز يتكفل بدعم الاستثمار في هذه المؤسسات، ولقد انصبت دراستنا في هذا البحث الى ابراز الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونظرا لأهمية هذه الوكالة خصصنا جزءا تطبيقيا للوكالة الوطنية لولاية ميلة، الا ان الأمر لم يكن بالأمر الهين نظرا للصعوبة التي اعترضت مشروع البحث إلا أن هذا لم يحد من الرغبة في محاولة الإلمام بموضوع البحث ولو بالقدر القليل.

نتائج الدراسة:

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر موجهة لتمويل المؤسسات المصغرة فقط وليست الصغيرة والمتوسطة .
- عدم وجود تعريف محدد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرجع ذلك الى درجة اختلاف النمو الاقتصادي للدول وطبيعة النشاطات الاقتصادية، إضافة الى تعدد فروع النشاط في نفس البلد، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
- تولي الجزائر اهتماما بالغا بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا يتجلى من خلال الهياكل والبرامج المعتمدة ومختلف هيئات الدعم المالي وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية .
- بالرغم من الجهود الكبيرة التي بدلتها الدولة الجزائرية في سبيل ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الا انه هناك مجموعة من المشاكل لا تزال تعيق نمو وتطور هذا القطاع خاصة تلك المتعلقة بالتمويل، العقار الصناعي والعراقيل الإدارية ومشاكل التسويق .
- بالرغم من تعدد مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية والحديثة الا ان هذا غير كافي وهي بحاجة الى مصادر تمويل أخرى .
- إن للقروض المصغرة دور كبير في تفعيل روح الإقراض، حيث ان لهذه القروض مهام واهداف وطرق مختلفة لدعم ومرافقة حاملي المشاريع وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

- انشات العديد من المؤسسات من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وهذا يدل على ان وظائف جهاز القرض المصغر يتماشى ورغبات الشباب الراغبين في انشاء مؤسساتهم الخاصة .
- اثبتت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نجاحها في تخفيض نسب البطالة ورفع معدلات التشغيل في الولاية في سنتي 2018–2019 وهو ما تدل عليه الاحصائيات الخاصة بمناصب الشغل المستحدثة من قبلها .
- يوجد اقبال معتبر على مستوى الوكالة خاصة العنصر النسوي خلال السنتين الأخيرتين 2018و2019.

الاقتراحات والتوصيات :

- ضرورة تبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- العمل على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مناطق الوطن، من أجل تحقيق مبدأ التوازن الجهوي في التنمية مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات النشاط الاقتصادي لكل منطقة
- تقديم الدعم اللازم لهذا النوع من المؤسسات وتشجيعها على توسيع نشاطها وبالتالي خلق مناصب شغل جديدة، ومنه الحد من ظاهرة البطالة .
- تنويع مصادر التمويل بما يتلاءم وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- تكثيف الأيام الإعلامية والتحسيسية وتقديم الارشادات والنصح للشباب الراغب في خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الفضاءات العلمية (الجامعات، مراكز التكوين المهني، .....)
- تكثيف الدورات الميدانية والمرافقة الجيدة للمستفيدين من القرض المصغر .
- يتعين على القائمين على الوكالة الوطنية لتسيير القرض الصغر التركيز على استهداف القطاعات المنتجة التي تساهم في خلق قيمة مضافة للاقتصاد الوطني .
- الاستغناء على التمويل الثلاثي والاكتفاء بالتمويل الثنائي بين الوكالة والشخص مع رفع قيمة القرض الخاص بالوكالة .
- باعتبار أن القرض المقدم من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بدون فائدة يمكن استبدال مصطلح القرض المصغر بمصطلح القرض الحسن.

آفاق الدراسة :

سعينا في بحثنا هذا إلى الإلمام بقدر المستطاع بكل جوانب الموضوع بالرغم من صعوبة الحصول على المعلومات التطبيقية، على أمل أن يكون بحثنا في المستوى المطلوب .

وتعتبر دراسة موضوع دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حقلا واسعا، يمكن ان تكون محورا لدراسات مستقبلية وفيما يلي اقتراح لبعض البحوث :

- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- دور القرض المصغر في دعم وتمويل المشاريع الحرفية للمرأة.
- تقييم هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المراجع:

أ- الكتب:

1- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الإقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، دط، سنة 2008.

2- بسام هلال مسلم القلاب، التأجير التمويلي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2009.

3- توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، سنة 2009.

4- حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2013.

5- خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، العمليات المصرفية الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، سنة 2011.

6- سعاد نائف برنوطي، إدار الأعمال الصغيرة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثالثة، سنة 2010.

7- سيد سالم عرفة، الجديد في إدارة المشاريع الصغيرة، دار الراية مللنشر والتوزيع ، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2011.

8- سيد سالم عرفة، دراسة جدوى المشروعات، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، د.ط.، سنة 2008.

9- صادق راشد السنمري، الصناعة المصرفية الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة العربية، 2014.

10- صلاح حسن، دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر، دار الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، القاهرة، د.ط، 2011.

11- طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

12- طاهر منصور الغالمي، إدارة اِستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2009.

13- فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان الأردن، سنة 2006.

14- محمد شيخون، المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى،ن 2002.

15- مصطفى كامل السيد طابل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2012.
16- ميتم صاحب عجام، علي محمد سعود، التمويل الدولي، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014.

ب- الرسائل والأطروحات الجامعية:

17- أحمد عكاشة عزيزي تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في التجارة الخارجية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في الإقتصاد الدولي، جامعة وهران، السنة الجامعية 2012- 2013 .
18- آمنة بلحاج، واقع الذكاء الإقتصادي في المؤسسات الصفغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في الإدارة الإستراتيجية والذكاء الإقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية 2014-2015 .
19- أمينة حنيفي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين النظرية والتطبيق – دراسة حالة الجزائر-، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، السنة الجامعية 2018-2019 .
20- رحيمة شلغوم، ضمانات القرض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، اطروحة دكتوراه في قانون الأعمال، جامعة الجزائر -1- بن يوسف بن خدة، السنة الجامعية 2014-2015.
21- سامية عبديش، شركات رأس المال المخاطر ودروها في خلق وتمويل المشاريع الناشئة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في القانون العام، جامعة قسنطينة 1، السنة الجامعية 2013-2014.
22- سامية عزيز، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة- أطروحة مقدمة لنسل شهادة الدكتوراه في علم الإجتماع، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2013-2014.
23- سليم هالم، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- دراسة تقيمية للفترة من 2004 إلى 2014 ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في إقتصاديات إدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، السنة الجامعية، 2016-2017.
24- سمير هربان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، اطروحة ماجيستر في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، السنة الجامعية، 2014-2015.

25- صوراية قشيدة، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجيستر في النقود والمالية، جامعة الجزائر -3- السنة الجامعية 2011-2012.
26- صوراية قشيدة، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة الشركة الجزائرية الأروبية للمساهمات (فينااليب)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الإقتصادية، السنة الجامعية، 2011-2012.
27- عتيق شيخ، تقييم أثر برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (1990-2015)، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة وهران -2-، السنة الجامعية 2018-2019 .
28- عيسى قروش، دور تكنولوجيا المعلومات في تحسين آداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة مقدمة لنسل شهادة دكتوراه في التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، السنة الجامعية 2016-2017.
29- محمد الصالح زويتة، أثر التغيرات الإقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجيستر في النقود والمالية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2006-2007.
30- محمد الناصر مشري، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، دراسة الإستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة، مذكرة ماجيستر في العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، السنة الجامعية 2010-2011.
31- نورالدين نوي، دور الجهاز المصرفي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجيستر في النقود والمالية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2008-2009.
32- هشام بن عزة، دور القرض الإيجاري (Leosing) في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في الإقتصاد، جامعة وهران، السنة الجامعية 2011-2012.

المداخلات:

33- أمينة بلغيث، عمر جنينة، اِستراتيجيات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدعم التنويع الإقتصادي في الجزائر – تجربة الجزائر والتجربة الإيطالية (دراسة مقارنة)، الملتقى الدولي حول: اِستراتيجية تطوير القطاع الصناعي في إطار تفعيل برنامج التنويع الإقتصادي في الجزائر، جامعة لونيسي علي، البليدة 02، يومي 06 و 07 نوفمبر 2018 .
34- تامر معني، القرض المصغر كاِستراتيجية لخلق مناصب الشغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول: اِستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة 12011.

35- رابح خوني، رقية حساني، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة بسكرة، يومي 17 و 18 افريل 2006.

36- ريمي رياض، ريمي عقبة، تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات اللصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 05 و 06 ماي 2013 .

37- عاشور كتوش، محمد طرشي، تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و 18 أفري 2006.

38- عبد الحكيم سعيج، مريم لحصر، اِشكالية اِستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مقال حول: مساعي تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة بومرداس، الجزائر، يومي: 29-30 أكتوبر 2017.

39- عبد الحيكم عمران، عزيزي محمد العربي، واقع التمويل الأصغر في الجزائر وأساليب تطويره، الملتقى الوطني حول: برامج التمويل الأصغر ودروها في القضاء على الفقر والبطالة جامعة المسيلة.

40- عبد اللاوي مفيد، جميلة الجوزي، ناجية صالحي، الإجراءات المتبعة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي: 04-05 ماي 2013 .

41- فاتح جاري، عبد العزيز بوكار، إشكالية اِستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة بعنوان: هيئات مرافقة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومي 30-31 جانفي 2018 .

42- فطوم حوحو، سهام عيساوي، رفيعة وهام، إشكالية اِستدامة المؤسسات الصغيرة في الجزائر، مداخلة بعنوان: هياكل الدعم والتمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، يومي 06 و 07 ديسمبر 2017.

43- ناعورة بوبكر وآخرون، المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغير والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي.

نصوص وحالات دراسية:

- محمد بدراني، المؤسسات الناشئة في الجزائر بين البحث عن طرق التمويل وتفعيل سياسة التشغيل، جامعة لونيسي علي البليدة، يوم: 2019/11/06.

المجلات:

- اميرة دريس، بشرى، معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة اِقتصاديات المال والأعمال JEBE، عين تيموشنت 2017 .
- عبد الرحمان ياسر، عماد الدين براشن، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الواقع والتحديات، مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، العدد الثالث، جيجل، 2018.

القوانين والمراسيم:

- قانون رقم: 01-08 المؤرخ في: 2001/12/12 يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 77، 2011.
- القانون رقم: 17-02 المؤرخ في 2017/01/10 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، الصادرة بتاريخ: 2017/01/11 .
- المادة 05 المرسوم التنفيذي رقم: 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها الأساسية.

الجرائد:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للمناقشات الفترة التشريعية السابقة، الدورة البرلمانية العادية، 2016-2017 ، ديسمبر 2016.

المواقع الإلكترونية:

- Https://google.weblight.com
- http://blog.hotart.com
- www.argoam.com
- https://www.angem.dz
- https://www.startimes.com

الملاحق

وثيقة تعهد و التزام
لطلب الحصول على قرض مصغر
لإنشاء مشروع

أنا الموقع أدناه، السيد ، الآنسة ، السيدة :.....

المولود بتاريخ:..... ب:.....

و الحامل لبطاقة التعريف (ب.ت.و) أو (ر.س) رقم: ..... الصادرة بتاريخ: .....

بالدائرة الإدارية ل: ..... و القاطن بالعنوان:.....

.....

أتقدم بطلبي هذا و المتمثل في طلب الحصول على قرض مصغر في إطار برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وهو ما يمثل مبلغ (بالأرقام والحروف)

.....

.....

لمزاولة نشاطي و المتمثل في .....

وأتعهد بشرفي أنه لدي مبلغ المساهمة الشخصية المطلوب، وهو ما يمثل بنسبة 1 ٪ من المبلغ الإجمالي (بالأرقام والحروف) :.....

.....

و إني لا أمارس أي نشاط أو وظيفة و لم استفد من مساعدات أخرى من طرف الدولة لخلق نشاط.

و أن اسهل جميع الزيارات التي يقوم بها مرافقون الوكالة إلى أماكن العمل وغيرها من المرافق، بغرض مراقبة مصداقية الوثائق المقدمة.

في انتظار ردكم تقبلوا مني فائق الاحترام و التقدير.

حررت في:...../...../..... ب :.....

الاسم الكامل

التوقيع

التصديق في البلدية

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ NATIONALE ET DE LA FAMILLE

AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO CRÉDIT

Coordination de la Wilaya de……

Cellule d'accompagnement de …….

RÉCÉPISSÉ DE DÉPÔT DE DOSSIER

Nom et Prénom : ……

Adresse : ……

Tél : ……

N° du dossier ……

Type de financement : ……

Date de dépôt du dossier :

Activité projetée : ……

Visa et Cachet de l'accompagnateur

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ NATIONALE ET DE LA FAMILLE

AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO CRÉDIT

Coordination de la Wilaya de……

Cellule d'accompagnement de …….

RÉCÉPISSÉ DE DÉPÔT DE DOSSIER

Nom et Prénom : ……

Adresse : ……

Tél : ……

N° du dossier ……

Type de financement : ……

Date de dépôt du dossier :

Activité projetée : ……

Visa et Cachet de l'accompagnateur

(Voir version Excel) **ANNEXE N° 05**

AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO - CRÉDIT

Coordination de :

Cellule d'Accompagnement de :

ÉTUDE TECHNICO-ÉCONOMIQUE PROJET

INTITULE DU PROJET: PRODUCTION DU

FORME JURIDIQUE : Personne physique

I- Identification du promoteur:

- **Nom:**
- **Nom de jeune fille:**
- **Prénom:**
- **Né(e) le:**
- **Fils (fille) de : et de :**
- **Situation de famille :**
- **Adresse personnelle:**
- **Diplôme (s) ou expérience :**
- **Identifiant**

II -Présentation du projet :

1-Généralités sur le projet :

a)- Branche d'activité (secteur)

b)-Localisation du projet :

c)-Etat et délai de réalisation :

d)-Aides :- -PRÊT NON RÉMUNÉRÉ
ANGEM

-CRÉDIT BANCAIRE A TAUX BONIFIE

-ACCOMPAGNEMENT

e)-Impact du projet sur le plan économique :

f)-Impact du projet sur l'environnement :

-Nombre d'emplois crées :

II- PRODUIT ET MARCHE :

a) Le produit :

1. Description précise du produit

b) Le marché :

Clientèle ciblée :

Nombre de clients potentiels :

Existence de concurrents directs dans votre localité :Non Oui / Estimez leur nombre :

III –POLITIQUES ET MOYENS COMMERCIAUX

a)-Objectifs commerciaux : atteindre les chiffres d'affaires prévisionnels, rembourser les emprunts contractes dans les délais convenus

b)-Chiffre d'affaires prévisionnel annuel : ……DA

Les éléments	Année 1	Année 2	Année 3
Capacité de production /jour	0	0	0
Nombre de jour /ans			
Taux de production espéré			
Nombre de produits	0	0	0
Prix Vente	0,00	0,00	0,00
chiffre d'affaire	0,00	0,00	0,00
Capacité de production/ans	0	0	0
Prix Vente	0,00	0,00	0,00
chiffre d'affaire	0,00	0,00	0,00

Chiffre d'affaire total	0,00	0,00	0,00

IV – MOYENS DE PRODUCTION ET ORGANISATION

a)-Moyens humains :

b)-Matériel d'exploitation :

Éléments	**Nombre**	**Prix Unitaire**	**Montant HT**	**Montant TVA** **Taux**	**Montant**	
ÉQUIPEMENTS	0,00	0,00	0,00		0,00	0,00
	0,00	0,00	0,00		0,00	0,00
FONDS DE ROULEMENT	0,00	0,00	0,00		0,00	0,00
Total			0,00			0,00

c)-Fournisseurs :

d)-Sous traitants :